

مجلة كلية الدعوة الإسلامية

العدد التاسع
مجلة إسلامية - ثقافية - جامعية - محكمة
1992 م.

- 
- إسهامات
المسلمين في العلوم
 - من تراث الأندلس
 - التنصير في سيراويون
 - واقع المرأة المسلمة
 - طرق تأثير الفكر العربي الإسلامي
في غرب إفريقيا

الإمام محمد بن علي الشوكاني العالم المجتهد المفسر

الدكتور إبراهيم عبدالله رفيدة
بجامعة الفاتح - الجماهيرية العظمى

يعتبر الإمام محمد بن علي الشوكاني من علماء العصر الحديث ومفكره الكبار، فقد ولد سنة 1173 هـ الموافق سنة 1760 م، وتوفي سنة 1250 هـ الموافق سنة 1834 م⁽¹⁾. فيكون قد عاش في بداية هذا العصر: عصر النهضة الذي تعتبر بدايته بحكم محمد علي الكبير مصر فترة طويلة من حياته إلى أن اعتزل لابنه إبراهيم سنة (1264 هـ الموافق سنة 1848 م) وتوفي سنة 1265 هـ الموافق سنة 1849 م⁽²⁾ - وهو عصر الإحياء والنقد والتجديد، إذ فيه انبعث الفكر العربي الإسلامي كله وتجدد شبابه، وتخلص من كثير من أسباب الوهن ومظاهر الضعف والجمود والتقليد الزائد والدوران حول أعمال السابقين بالتلخيص والتكرار والشرح والتحشية ونحو ذلك.

ولعل أبرز ما تشير إليه حركة الفكر في العصر الحديث هو العودة إلى

(1) (2) ينظر فيهما، الأعلام، ج 7/190 - 191 و 191 - 192.

الأصول الفكرية الأولى للعلوم العربية الإسلامية، وتخليص هذه العلوم من ضعف الأسلوب وركود التفكير، وفقدان المنهج، وسيطرة التقليد، وفشو التعقيد والغموض في العرض وذلك بعرضها عرضاً جديداً واضحاً، ونقدها والانتخاب منها والبناء المفيد منها بناء فيه شخصية المؤلف وفكره المميز له ومنهجه الدال عليه.

والإمام الشوكاني يعتبر إماماً فذاً متميزاً بلون فكره، وتحرر عقله، وسعة علمه، وكثرة ممارسته للتدريس والفتوى ولقاء العلماء وتربية الطلاب، وبغزارة إنتاجه وتنوعه، ودلالته على جرأته واجتهاده الذي وصف به نفسه، فنسبها إلى الاجتهاد المطلق في ترجمته لحياته، ومارسه في كتاباته التي تنطلق من الأصلين العظيمين والمصدرين الأساسيين للفقه والفكر الإسلامي كله: القرآن الكريم والسنة المطهرة. فترجمة حياته التي كتبها⁽³⁾ بنفسه أودع فيها كل نشاطه العلمي الذي مارسه في حياته طالباً ومدرساً وقاضياً أكبر لليمن، ومفتياً ومؤلفاً.

فقد حفظ القرآن الكريم وكثيراً من المتون في الفقه والفرائض والنحو والصرف والبلاغة والأصول والعروض وغيرها - وهو صغير (إذ كان حفظه لهذه المختصرات قبل الشروع في الطلب: (طلب العلم على الأساتذة)، وبعضها بعد ذلك، ثم قبل شروعه في الطلب كان كثير الاشتغال بمطالعة كتب التواريخ ومجاميع الأدب، من أيام كونه في المكتب فطالع كتباً عدة ومجاميع كثيرة)، وهو لم يسم هذه الكتب والمجاميع فلا بد أن تكون من أمهات كتب التاريخ والأدب المعروفة.

ثم باشر الطلب فقرأ على والده كتب الفقه الزيدية (فيما يبدو) - وفي أيام قراءته في الفروع شرع في قراءة النحو فقرأ على أساتذة أجلاء كثيراً من شروحه، وكذلك علم الصرف والبلاغة والمنطق وعلم الكلام والأصول في شروحها وحواشيها ذوات المستوى الرفيع، كما تلقى كتب السنة والحديث وعلومه وفي مقدمتها «صحيح البخاري الذي سمعه من أوله إلى آخره».

ولم يذكر لنا من التفاسير غير الكشف لأبي القاسم عمر الزمخشري فقال:

(3) في كتابه: البدر الطالع، بمحاسن من بعد القرن السابع ج 2 / 214 - 225.

(وقرأ الكشف وحاشيته للسعد، وبعد انقطاعها حاشيته للسراج مع مراجعة غير ذلك من الحواشي).

وهو في كل ذلك يسمي أساتذته ويشني عليهم ويصف كل واحد منهم بـ «العلامة». وقد ذكر من ذلك شيئاً كثيراً يدل على ما كان شائعاً من التعليم في معاهد العلم الإسلامية كلها، وما كان يقرأ في هذه المعاهد والمساجد من الكتب ويرجع إليه من المصادر. ومعظم ذلك أو كله من كتب المتأخرين: كتب المتون والشروح والحواشي. وقد قال في نهاية سرده لها: «هذا ما أمكن سرده من مسموعات صاحب الترجمة ومقروءاته وله غير ذلك من المسموعات والمقروءات، وأما ما يجوز له روايته بما معه من الإجازات فلا يدخل تحت الحصر كما يحكي ذلك مجموع أسانيده».

فهو لم يرحل لطلب العلم فقد كانت قراءته لكل ما قرأه في صنعاء اليمن لأعذار أحدها عدم الإذن من الأبوين.

وكل ما درسه هو على أساتذته درسه للطلاب وأخذه عنه وتكرر أخذهم إياه عنه، وكثيراً ما كان يقرأ على مشائخه، فإذا فرغ من قراءة كتاب أخذه عنه تلامذته، بل ربما اجتمعوا على الأخذ عنه قبل أن يفرغ من الكتاب على شيخه، وكان يقضي وقته كله في الدراسة والتدريس للطلاب وإفادتهم، وكان يدرس في اليوم الواحد ساعات كثيرة ومواد مختلفة الموضوع: في الحديث والفقه والأصول والنحو والصرف والمعاني والبيان وغيرها، وكان مع ذلك يفتي أهل مدينة صنعاء بل يفتي من وفد إليها، وترد عليه الفتاوى من غيرها، وشيوخه إذ ذاك أحياء وكادت الفتوى تدور عليه من عامة الناس وخاصتهم، من نحو العشرين من عمره، فما بعد ذلك، وكان لا يأخذ على الفتيا شيئاً تنزهاً وأداء لحق المجتمع والعلم الذي درسه بدون مقابل في معاهد هذا المجتمع ومساجده وعلى أيدي علمائه.

التأليف والمؤلفات:

وقد تضمنت هذه الترجمة نشاطه في التأليف، وذكر مؤلفاته الكثيرة، والتي أغلبها رسائل مختصرات وقد بدأ حديثه عنها بقوله: «وصنف تصانيف مطولات الإمام محمد بن علي الشوكاني»²⁰¹

ومختصرات» وعد في المطولات «نيل الأوطار، شرح المنتقى من الأخبار»، (كان تبليغه في أربع مجلدات)، أرشده إلى ذلك جماعة من شيوخه، وعرض على اثنين منهم بعضاً منه وماتوا قبل تمامه، وهو كتاب متداول معروف مطبوع في ثمانية مجلدات، و«الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة»، وهو كتاب جيد معروف ومطبوع في أكثر من خمسمائة صفحة بتحقيق الأستاذ الفاضل عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، و«البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» في تراجم العلماء الذين كانت وفياتهم بعد هذا القرن، مرتبين على الحروف الأبجدية وهو مطبوع في مجلدين، ومعه في المجلد الثاني «الملحق التابع للبدر الطالع» لمحمد بن يحيى بن زيارة اليماني.

وقد اهتم فيه بتراجم من نسب إلى الاجتهاد أو عرف به، وأراد إبطال دعوى حصر الاجتهاد في السلف «حتى اشتهر عن جماعة من أهل المذاهب الأربعة تعذر وجود مجتهد بعد المائة السادسة كما نقل عن البعض، أو بعد المائة السابعة كما زعمه آخرون. وكانت هذه المقالة بمكان من الجهالة لا تخفى على من له أدنى حظ من علم، وأنزرت نصيب من عرفان وأحقرت حصّة من فهم»⁽⁴⁾ و«فالحاصل أن المذكورين في هذا الكتاب هم أعيان الأعيان، وأكابر أبناء الزمان من أهل القرن الثامن ومن بعدهم إلى الآن، وربما أذكر من أهل عصري ممن أخذت عنه أو أخذ عني أو رافقني في الطلب، أو كاتبني أو كاتبته من لم يكن بالمحل المتقدم ذكره، لمأجل عليه الإنسان من محبة أبناء عصره ومصره وربما أذكر من أهل عصري من لم يجز بيني وبينه شيء من ذلك»⁽⁵⁾.

وقد انتقد المتأخرين المؤلفين في أخبار الناس الذين أكثروا من تشجيع الألفاظ والتأنق في تنقيحها وتهذيبها مع إهمال بيان الأحوال والمولد والوفاة، مثل ذلك لا يعدّ في علم التاريخ، وإنما يرغب فيه من أراد أن يتدرب في البلاغة، ويتخرج في فن الإنشاء»⁽⁶⁾.

وأما المختصرات والرسائل الصغيرة فقد ذكر عدداً كبيراً منها وقال بعدها:

(4) (5) البدر الطالع ج 2/1، 3.

(6) السابق، ص 3-4.

«وقد يعقب هذه المصنفات مصنفات كثيرة يطول ذكرها».

ثم ذكر أنه عند كتابته هذه الترجمة يجمع تفسيراً لكتاب الله جامعاً بين الدراية والرواية وأن الله تعالى منّ عليه بإتمامه في أربع مجلدات كبار، وهو تفسيره (فتح القدير) المطبوع في خمسة أجزاء، ويأتي تحليل منهجه وبعض جوانبه ومحتوياته، لأنه موضوع البحث، وأنه شرع في كتاب في أصول الفقه سماه «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول»، وأنه أتمه بحمد الله وعونه، وهو كتاب معروف ومطبوع، وذكر غير ذلك، وأضاف: «هذا ما أمكن خطوره بالبال حال تحرير هذه الترجمة ولعل ما لم يذكر أكثر مما ذكر»، وقد أضيف بالهامش عدد غير قليل مما لم يذكره، وبلغ عدد مؤلفاته في تقديم كتابه (الدرر البهية في المسائل الفقهية) - ثمانية وأربعين مؤلفاً، وهو إحصاء غير شامل بل ظاهر النقص لأنه لا يحوي كتبه المطولة المهمة. مثل التي سبق ذكرها، ولقول كاتبه: «وله غير ذلك كثير رحمه الله رحمة واسعة». - إنه واسع العلم غزير الإنتاج، كثير الحديث عن نفسه، وقد يجري على لسانه بعض المبالغات، ومعظم إنتاجه في موضوعات شرعية ومسائل فقهية أو أصولية أو حديثة.

نبوغه المبكر واجتهاده وانصرافه إلى العلم والأدب:

وهو يذكر أن ما ذكره في ترجمته من النشاط العلمي والتأليف تمّ بعضه قبل بلوغه سن الأربعين، بل درس في شرحه للمنتقى قبل ذلك، وترك التقليد واجتهد اجتهاداً مطلقاً غير مقيد قبل الثلاثين، وكان منجماً عن بني الدنيا، منصرفاً عن الحكام والمنافع الدنيوية العاجلة، مشغولاً في جميع أوقاته بالعلم، درساً وتدرّساً وإفتاء وتصنيفاً، عائشاً في كنف والده⁽⁷⁾ الذي توفي في (14 من ذي القعدة سنة 1211 هـ) راغباً في مجالسة أهل العلم والأدب وملاقاتهم والاستفادة منهم وإفادتهم وربما قال الشعر إذا دعت لذلك حاجة كجواب ما يكتبه إليه بعض الشعراء من سؤال أو مطارحة أدبية أو نحو ذلك، وقد جمع ما كتبه من الأشعار لنفسه، وما كتب به إليه في نحو مجلد.

(7) ترجمته في (البدر الطالع ج 1/ 478 - 485).

توليه القضاء الأكبر :

ويذكر في ترجمة حياته أنه ابتلي بالقضاء في مدينة صنعاء بعد موت من كان متولياً للقضاء الأكبر بها، إذ عينه الإمام أمير المؤمنين المنصور بالله علي ابن الإمام المهدي، المتوفى في سنة (1224 هـ) في الخامس عشر من شهر رمضان منها. قاضياً أكبر لليمن في شهر رجب سنة (1209 هـ) وبقي في هذا المنصب بعد وفاة هذا الإمام في عهد ابنه الإمام المتوكل على الله أحمد المنصور بالله الذي تولى في الليلة التي مات فيها والده، وكان الإمام الشوكاني أول المبايعين له والمتولي لأخذ البيعة له من إخوته وأعمامه وسائر أولاد الإمام القاسم جد الأئمة الذين عاصروهم الشوكاني ومؤسس دولتهم (الدولة القاسمية)، كما سماها الشوكاني نفسه. وقد وصفه بقوله: «الإمام الأعظم المنصور بالله بن محمد بن علي بن محمد بن الرشيد» وذكر نسبه كاملاً - إلى الإمام علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه ورضي الله عنه، في ترجمة ابنه (الحسن بن القاسم).

وقد حارب الإمام القاسم الأتراك حرب عصابات شديدة قاسية، وتحمل هو ومريدوه الجوع والعطش وألواناً قاسية كثيرة من المشقة والجهد والتشرد في الصحراء. حتى استطاع أن يكون هذه الدولة ويعترف له الأتراك بالولاية على بعض أجزاء اليمن الجبلية، واستطاع أبناؤه من بعده أن يخرجوهم من بلاد اليمن وينفردوا بحكمها، والإمام الشوكاني يتحدث عن هؤلاء الأئمة بكل تجلة واحترام وإكبار، ويضفي عليهم الألقاب الفخمة والنعوت العالية، ويصفهم بالعلم والاجتهاد والمشاركة في التدريس والتأليف. ويتحدث عن الأتراك بكل قوة وذم، يقول: «ولما فاق - القاسم - في العلوم وحقق منظوقها والمفهوم، وكانت اليمن إذ ذاك تشتعل من الدولة التركية اشتعالاً لما جبلوا عليه من الجور والفساد الذي لا تحتمله طباع أهل البلاد، دعا هذا الإمام الناس إلى مبايعته، وكان ذلك في شهر محرم سنة (1006 هـ) في جبل قارة - بالقاف والراء المهملة، فلما ظهرت دعوته اشتد طلب الأتراك في كل مكان فصار يتقل من مكان إلى مكان...» وكان آخر الأمر أنه وقع الصلح بينه وبين الأتراك على أن تثبت يده على ما قد استولى عليه من البلاد، وهو غالب الجبال وكان الأمر كذلك حتى مات - في ليلة الثلاثاء -، الثاني عشر ربيع

الأول سنة (1029 هـ) - رحمه الله - «فأخرج الأتراك من جميع الأقطار اليمنية وصفت لهم الديار اليمنية ولم يبق لهم فيها منازع، وصارت الدولة القاسمية في الديار اليمنية ثابتة الأساس إلى عصرنا هذا والحمد لله رب العالمين»⁽⁸⁾.

وهو يذكر في ترجمته أنه لا زال مستمراً في القضاء عند كتابته ترجمة حياته في (البدر الطالع) الذي كتب في آخر النسخة المطبوعة⁽⁹⁾ منه أنه انتهى من تأليفه في ليلة الأربعاء ثاني عشر ذي الحجة الحرام سنة (1213 هـ ثلاث عشرة ومائتين وألف).

ويبدو أن في كتابه هذا الرقم خطأ وأن الصحيح هو (1231 هـ) إحدى وثلاثون ومائتان وألف، لأنه ذكر - كما سبق - في ترجمة تأليفه لتفسيره (فتح القدير) وأنه أتمه، وهو يذكر في نهايته⁽¹⁰⁾ أنه فرغ من تأليفه سنة (1229 هـ) في الثامن والعشرين من شهر رجب.

وهناك نصوص أخرى وأرقام تدل على هذا الخطأ وصحة هذا الافتراض هذا وقد توفي الإمام المتوكل سنة (1231 هـ) وتولى بعده ابنه الإمام المهدي عبد الله، وبقي إماماً حاكماً لليمن إلى أن توفي سنة (1251 هـ) وتوفي الإمام الشوكاني قبله سنة (1250 هـ) - كما سبق - وهو لا يزال القاضي الأكبر، فيكون توليه هذا المنصب أكثر من ثلاثين عاماً وفي عهد هؤلاء الأئمة الثلاثة: المنصور، والمتوكل، والمهدي.

حياة حافلة:

وتبين مما سبق أن حياة الإمام الشوكاني كانت حياة واسعة العطاء عريضة التأثير، حافلة بالنشاط والحيوية، والجد والجهاد في سبيل طلب العلم ونشره وتحقيقه وتجديد مفاهيمه، وفي سبيل خدمة المجتمع وتنقيته من البدع والخرافات وأن تفسيره (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) من كتبه

(8) البدر الطالع ج 48/2 - 49 ترجمة الإمام الأعظم: القاسم.

(9) ج 375/2.

(10) ج 524/5.

المطولة المهمة وأنه ألفه بعد تقدم العمر به، وتأليفه كثيراً من كتبه المهمة الأخرى مثل: (نيل الأوطار) و(الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) اللذين يرد اسمهما كثيراً فيه، خصوصاً الأول. ويعني هذا أنه ألفه بعد استحكام تجاربه وتأصل معارفه واتساعها وتعمقها بالتدريس والتأليف والإفتاء وممارسة وظيفة القضاء وخوض مشكلاته، المتصلة بالحياة والأحياء، وقد كان لذلك كله أثر ظاهر فيه، إذ يراه القارئ المتعمق معرضاً لما قرأه من علم وما اطلع عليه من كتب، وما باشره من نظر في شؤون الحياة وقضايا العلم، فهو حافل بالتحليلات اللغوية والصرفية، والتوجيهات البيانية، وذكر القراءات وتوجيهها والاحتجاج لها، كما هو حافل بالتفسير الأثري من الأحاديث النبوية وأقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم، والمذاهب الفقهية، وأقوال الأئمة وآرائهم من كل تخصص، مصحوباً بذلك كله بالانتخاب الحر، والرأي المستقل والترجيح والاجتهاد في كثير من الأحيان وعند الحاجة إلى ذلك، مما سنراه في تحليلنا لمنهجه وبعض محتوياته.

«منهج الإمام محمد بن علي الشوكاني في التفسير»

سأحاول أن أحدد منهج الإمام الشوكاني في التفسير مما ذكره في مقدمة⁽¹¹⁾ تفسيره: (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير)، فقد ضمن هذه المقدمة مبادئ مهمة في مصادر علم التفسير ومدى الاعتماد عليها وطريقته في الأخذ بها، ووجه الحاجة إلى كل واحد منها، والجمع بين المتعارض من الأقوال فيها، والغاية المتوخاة من هذه المبادئ، وذلك المنهج أو تلك الطريقة. وقد ذكر في المقدمة من ذلك أن أغلب المفسرين تفرقوا فريقين وسلكوا طريقين:

- الفريق الأول اقتصروا في تفاسيرهم على مجرد الرواية: (أي على التفسير الأثري المنقول)، وقنعوا برفع هذه الرواية، فقد اهتموا بهذا اللون من التفسير واقتصروا عليه، ولم يتعرضوا لغيره من علوم التفسير، فلم يستعينوا بعلوم العربية، ولم يحلّلوا بها النصوص، ولم يوجهوها توجيهاً عقلياً، ولم يستنبطوا المعاني والأحكام.

(11) ج 1/1 - 14.

- والفريق الثاني: جردوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية وما تفيدته العلوم الآلية، ولم يرفعوا إلى الرواية رأساً، وإن جاؤوا بها لم يصححوا لها أساساً. وقال: «وكلا الفريقين قد أصاب وأطال وأطاب، وإن رفع بيت تصنيفه على بعض الاطناب، وترك ما لا يتم بدونه كمال الانتصاب» وهي دعوى واسعة لا نراها صحيحة مقبولة بهذا التعميم بعد شيخ المفسرين أبي جعفر محمد الطبري المتوفى سنة (310 هـ) والذي جمع في تفسيره العظيم: (جامع البيان من تأويل آي القرآن) بين هذين النوعين من التفسير: التفسير الأثري المنقول: تفسير الرواية، وبين الاستنباط والتحليل اللغوي والعقلي، واعتمد في ذلك على مصدرين أساسيين هما:

1- الأحاديث والآثار المروية في التفسير الأثري، والكتب المؤلفة فيه قبله، الخالصة له، وقد بذل جهده وأعمل فكره في أن لا يذكر إلا الموثوق به بين هذه المرويات، فهو لم يدخل في كتابه شيئاً من كتاب محمد بن السائب الكلبي ولا مقاتل بن سليمان ولا محمد بن عمر الواقدي لأنهم عنده متهمون⁽¹²⁾.

2- المصدر الثاني كتب (معاني القرآن): وهي كتب تعتمد في تفسير النص القرآني وتحليله على اللغة والإعراب وتكثر من ذلك ومن الاستنباط اللغوي وبيان قواعد النحو والتعرض لقضاياه المختلفة، ويؤدي مؤلفوها كثيراً من وجهات النظر والرأي في تحليل النصوص وتأويلها، فهي تدخل إلى حد كبير، في تفسير الدراية العقلي وقد ساهمت مساهمة كبيرة في نضج هذا اللون من التفسير خصوصاً المتأخر منها، مثل: (معاني القرآن وإعرابه) لأبي إسحاق الزجاج المتوفى سنة (311 هـ)، يقول الحموي: «وذكر - أي الطبري - فيه: أي في تفسيره» مجموع الكلام والمعاني من كتاب علي بن حمزة الكسائي ومن كتاب يحيى بن زياد الفراء ومن كتاب أبي الحسن الأخفش ومن كتاب أبي علي قطرب وغيرهم، مما يقتضيه الكلام عند حاجته إليه، إذا كان هؤلاء هم المتكلمون في المعاني، وعنهم تؤخذ معانيه وإعرابه، وربما لم يسمّهم إذا ذكر شيئاً من كلامهم⁽¹³⁾.

(12) معجم الأدباء - ج 18/64 - 65 وينظر كتابي (النحو وكتب التفسير ج 1/546 - 548 - ط/ ثانية.

(13) انظر المصدر السابق نفسه.

ولذلك يقول علماء القرآن والتفسير في حديثهم عن تفاسير علماء السلف بالمأثور: «وليس في تفاسير هؤلاء إلا ما هو مسند إلى الصحابة والتابعين وتابعيهم ما عدا ابن جرير (الطبري) فإنه تعرض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض وذكر الإعراب والاستنباط».

فهو اتجاه جديد في تاريخ التفسير إذ تجاوز المأثور إلى غيره، مما يدخله من جانب منه في التفسير العقلي بالرأي، ولكنه يغلب عليه التفسير بالمأثور. وبذلك يعتبر السابق في الجمع بين هذين القسمين لغيره من المفسرين في اتباع هذا المنهج والجمع وتميز كل واحد منهم بغلبة أحدهما عليه، ونسبته إليه دون الانفراد بأحدهما إلا نادراً، مثل «الدر المثور في التفسير بالمأثور» للإمام السيوطي. من التفاسير المعروفة المشهورة، مما يجعلنا لا نقبل دعوى الإمام الشوكاني قبولاً مطلقاً ونرد هذا المنهج الذي دعا إليه واتبعه إلى صاحبه الأول: الإمام الطبري. ولكن يجب أن يذكر للإمام الشوكاني بالعرفان والفضل - إحياءه لهذا المنهج: منهج الطبري وبعثه الحيوية والوضوح فيه، وميله به أكثر نحو التفسير العقلي: تفسير الدراية، والرأي والاستنباط، بعد أن غلب على مناهج المفسرين أسلوب الحواشي والمناقشات اللفظية، واختصار الكتب السابقة أو الجمع بين المختصر منها، أو التحشية والتعليق عليها والدوران حولها.

سمات منهجه:

وانطلاقاً من رؤية انقسام المفسرين إلى فريقين وعدم كفاية الاقتصار على أحد الجانبين السابقين بنى الإمام الشوكاني منهجه، وتحقيق التوازن في التفسير بهما. فقد قال في المقدمة: «وبهذا يعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين، وهذا هو المقصد الذي وطنت نفسي عليه، والمسلك الذي عزمته على سلوكه إن شاء الله تعالى».

وهو معجب به أشد الإعجاب، ومعتقد أنه أفضل التفاسير جميعاً، وأكملها صحة وتحقيقاً وأن اسمه متضمن لما بناه عليه من الجمع بين التفسير يقول: فهذا التفسير، وإن كبر حجمه (كذا ولعله: وإن صغر حجمه) فقد كثر علمه وتوفر من

208 _____مجلة كلية الدعوة الإسلامية (العدد التاسع)

التحقيق قسمه، وأصاب غرض الحق سهمه، واشتمل على ما في كتب التفاسير من بدائع الفوائد مع زوائد وقواعد شوارد، فإن أردت أن تعتبر صحة هذا فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة، انظر المعتمدين على الرواية، ثم ارجع إلى تفاسير المعتمدين على الدراية، ثم انظر في هذا التفسير بعد النظرين، فعند ذلك يسفر الصبح لذي عينين ويتبين لك أن هذا الكتاب هو لب اللباب، وعجب العجاب، وذخيرة الطلاب ونهاية مأرب الألباب، وقد سميت: (فتح القدير، الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) ولا شك أن محتواه شاهد صادق على هذا الجمع، ومحقق كل التحقيق لهذه التسمية - ويظهر مما ذكره في وصف طريقته وبيان سمات منهجه، أنه اعتمد - كالطبري على مصدرين أساسيين لتحقيق هذا الجمع، والوفاء بما عزم عليه من تحقيق معنى التفسير الشامل هما:

أ - المصدر اللغوي

وهو يشمل بيان المعاني اللغوية للكلمات والتحليل الصرفي لها، والتحليل الإعرابي والبلاغي للأساليب، والاحتجاج للقراءات وبيان جوهرها.

وهو المصدر المقدم عنده في التطبيق، فلا يدخل في المصدر الثاني إلا بعد استيفاء البيان به - وهو - كما سنرى - أدواته - في كثير من الأحيان للاستنباط والترجيح والتوجيه، ورفض الروايات التي لا تتفق مع النظم القرآني ودلالاته.

يقول في بيان هذا المصدر: «وأخذي من بيان المعنى العربي والإعرابي والبياني بأوفر نصيب». وهو يرى أن الاستعانة باللغة وعلومها في التفسير أمر ضروري لاستكمال ما ينقص تفاسير السلف من وجوه البيان لاقتصارهم على بعض الوجوه، وأن التفسير بذلك ليس من تفسير الرأي المنهني عنه، يقول: «وأيضاً كثيراً ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآني باعتبار المعنى اللغوي، ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعاني التي تفيدها اللغة العربية، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التي تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعاني والبيان، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأي المنهني عنه».

اعتماده على أئمة اللغة والنحو في هذا المصدر:

وهو في هذا المصدر يعتمد على أئمة اللغة والنحو وأقوالهم وتوجيهاتهم، ويستشهد كثيراً بالشعر الفصيح ويعتمد عليه في تأييد ما يراه في تفسير الكلمات والأساليب القرآنية، ولذلك نجد أسماء اللغويين والنحويين تنتشر في هذا التفسير ويتكرر ذكرها والنقول عنها مثل سيبويه والكسائي والأخفش والفراء والزجاج وأبي عبيدة وأبي عبيد والنحاس وهذا ينقل عنه كثيراً مما دعا من ترجم له في أول تفسيره ويذكر من اعتمد عليهم يذكره من بينهم، فاسمه أكثر أسماء المعربين دوراً وتكراراً فيه، ولكنه لم يذكره في المقدمة بخلاف ما ظن الشيخ المرحوم الذهبي فقال⁽¹⁴⁾: «كما ذكر أنه اعتمد في تفسيره هذا على أبي جعفر النحاس وابن عطية الدمشقي وابن عطية الأندلسي، والقرطبي والزمخشري وغيرهم» هو لم يذكر هذا وإنما ذكره مترجمه أخذاً من تفسيره وما شاع فيه من الأسماء والنقول. ولكن من روى عنهم ونسب إليهم آراء وأقوالاً في جانب التفسير اللغوي والأثري أكثر بكثير من هؤلاء، حيث يتكرر اسم عبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهم، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، وقتادة، والحسن وابن جرير وغيرهم كثيراً، وفي صفحات كثيرة أكثر من مرة، خصوصاً ابن عباس، ولا شك أن ما ينقله عن ابن جرير الطبري أكثر بكثير مما ينقله عن ذكرهم هذا المترجم له.

ولعل السبب في نقله الكثير عن أبي جعفر النحاس المتوفى سنة (338 هـ) أن له إعراباً للقرآن الكريم معروفاً جامعاً للإعراب واللهجات العربية وأقوال النحاة المتعلقة بالقرآن والقراءات والاحتجاج لها، ونقد بعضها، وهو ما اهتم به الشوكاني في تفسيره وأكثر منه، كما يأتي في فقرة خاصة بالقراءات فيه.

وربما يرجع السبب في كثرة النقل عنه أنه من مصادر القرطبي المهمة في تفسيره، إذ أكثر نقل الإعراب والاحتجاج للقراءات عنه، وتفسير القرطبي مصدر مهم للشوكاني ينقل عنه وينسب إليه كثيراً، فقد يكون من جملة المنقول عنه إعراب النحاس وتوجيهاته النحوية ونقد القراءات، وسيأتي في بعض النصوص ما يشير إلى أن الاحتمال الثاني هو الصحيح.

(14) التفسير والمفسرون، ج 2 / 286.

نماذج اللغة والإعراب في (فتح القدير):

ثم إن الكتاب ملآن بنماذج هذا المصدر مترع بها، ومن ذلك:

1- قوله في تفسير ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾⁽¹⁵⁾: قرأ الجمهور بالصاد. وقرأ (كذا ولعلها: وقرىء) السراط بالسين والزراط بالزاي، والهداية قد يتعدى فعلها بنفسه - كما هنا - وكقوله: ﴿وهديناه النجدين﴾⁽¹⁶⁾، وقد يتعدى بـ (إلى) كقوله: ﴿اجتنباه وهداه إلى صراط مستقيم﴾⁽¹⁷⁾، وقد يتعدى باللام كقوله: ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا﴾⁽¹⁸⁾... قال الزمخشري: أصله أن يتعدى باللام أو بإلى - انتهى - وهي الإرشاد أو التوفيق أو الإلهام أو الدلالة، وفرق كثير من المتأخرين بين معنى المتعدي بنفسه وغير المتعدي فقالوا: معنى الأول الدلالة والثاني: الإيصال، وطلب الهداية من المهتدي معناه: طلب الزيادة... والصراط: الطريق، قال ابن جرير: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعاً على أن الصراط المستقيم: هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه وهو كذلك في لغة جميع العرب قال: «ثم تستعير العرب فتستعمله فتصف المستقيم باستقامته، والمعوج باعوجاجه»⁽¹⁹⁾.

2- قوله في تفسير ﴿وابتغوا إليه الوسيلة﴾⁽²⁰⁾: (ابتغوا): اطلبوا (إليه) لا إلى غيره (الوسيلة): فعيلة من توسلت إليه، إذا تقربت إليه، قال عنترة⁽²¹⁾:
 إن الرجال لهم إليك وسيلة أن يأخذوك تكحلي وتخضي
 وقال آخر:

إن غفل الواشون عدنا لوصلنا وعاد التصابي بيننا والوسائل

(15) سورة الفاتحة، آية: 5.

(16) سورة البلد، آية: 10.

(17) سورة النحل، آية: 121.

(18) سورة الأعراف، آية: 42.

(19) فتح القدير ج 1/ 23.

(20) سورة المائدة، آية: 35.

(21) هو في ديوانه: «شرح ديوان عنترة بن شداد/ ص 20/ تحقيق عبد المنعم شبلي».

فالوسيلة القربة التي ينبغي أن تطلب، وبه قال أبو وائل والحسن ومجاهد وقتادة والسدي وابن زيد وروي عن ابن عباس وعطاء وعبد الله بن كثير، قال ابن كثير في تفسيره: «وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه».

3- قوله في تفسير ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾⁽²²⁾: «وقد اختلف أئمة النحو في خبر السارق والسارقة»، هل هو مقدر أم هو ﴿فاقطعوا﴾؟ فذهب إلى الأول سيويه⁽²³⁾ وقال تقديره «فيما فرض عليكم، أو فيما يتلى السارق والسارقة أي حكمهما، وذهب المبرد والزجاج إلى الثاني، ودخول الفاء لتضمن معنى الشرط، إذ المعنى: الذي سرق والتي سرقت، وقرئ ﴿والسارق والسارقة﴾ بالنصب على تقدير (اقطعوا)، ورجح هذه القراءة سيويه، قال: الوجه في كلام العرب النصب كما تقول: زيداً اضربه، ولكن العامة أبت إلا الرفع، يعني عامة القراء، والسرقة بكسر الراء: اسم الشيء المسروق، والمصدر من (سرق يسرق سرقاً)، قال الجوهري، وهو أخذ الشيء في خفية من الأعين، ومنه استرق السمع وسارقة النظر⁽²⁴⁾.

ويلاحظ على الشوكاني أنه يستعمل (أم) المعادلة المتصلة مع (هل) المختصة بالتصديق كثيراً في تفسيره، مثل قوله في هذا النص: (هل هو مقدر أم هو...)، وهو استعمال غير جائز، وإنما الصحيح الفصح استعمالها مع همزة الاستفهام المفيدة للتصور.

والمعتمد في إعراب هذه الآية هو الرفع - حسب قراءة الجماعة - كما ذهب إليه الفراء والمبرد والزجاج وغيرهم، وقد ضعف اختيار سيويه النصب فيها وفي أمثالها، لأن النصب إنما يحسن في مثل هذا الأسلوب إذا أريد سارق بعينه أو سارقة بعينها أما إذا أريد العموم وتوجيه العموم وتوجيه الحكم أو الأمر على كل من أتى بهذا الفعل فالرفع أولى وهو يشير إليه تعليل اختيار الرفع في النص السابق⁽²⁵⁾.

(22) سورة المائدة، آية: 38.

(23) انظر كتاب سيويه/ ج 1/ 142 - 144 / تحقيق عبد السلام هارون.

(24) الفتح ج 2/ 38.

(25) وينظر في تفصيله كتابي النحو وكتب التفسير ج 1/ 319 - وج 2/ 812 - 814 وفي غير هذين الموضعين.

4- قوله في تفسير ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها﴾⁽²⁶⁾: «الجنوح: الميل، يقال جنح الرجل إلى الرجل: مال إليه، ومنه قيل للأضالع جوانح لأنها مالت إلى الحشوة، وجنحت الإبل إذا مالت أعناقها في السير، ومنه قوله ذي الرمة:
إذا مات فوق الرجل أحييتُ روحه بذكراكِ والعيسُ المراسيلُ جُنحُ
ومنه قول عنترة:

جوانحٌ قد أيقنَ أن قبيله إذا ما التقى الجمعان أول غالب
يعني الطير والسلم: الصلح، قرأ الأعمش وأبو بكر وابن محيصن والمفضل بكسر السين وقرأ الباقون بفتحها، وقرأ العقيلي (فاجنح) بضم النون، وقرأ الباقون بفتحها والأولى لغة قيس، والثانية لغة تميم، قال ابن جني: ولغة قيس هي القياس والسلم تؤنث كما تؤنث الحرب أو هي مؤولة بالخصلة أو الفعل،⁽²⁷⁾.

البيت السابق للنابغة وليس لعنترة:

والصحيح أن البيت السابق: (جوانح...) هو للنابغة الذبياني من قصيدته البائية المشهورة والتي مطلعها:

كليني لهم يا أميمة ناصبٍ وليلٍ أقاسيه بطيء الكواكب
وهو في ديوانه⁽²⁸⁾ فهو ليس لعنترة الذي نسب إليه خطأ في أصول تفسير القرطبي⁽²⁹⁾ كما نبه على ذلك محققه وأصلحه، ولكن الشوكاني نقل من هذه الأصول - فيما يبدو - دون نسبة ودون تصحيح، مما يؤكد أن أغلب نقوله اللغوية من هذا التفسير.

5- قوله في تفسير ﴿يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين﴾⁽³⁰⁾:

(26) سورة الأنفال، آية: 6.

(27) الفتح ج 322/2.

(28) ص / 10 ط دار صادر - بيروت.

(29) ج 39/8.

(30) سورة الأنفال، آية: 64.

«والواو في قوله: ﴿وَمَنْ اتَّبَعَكَ﴾ يحتمل أن تكون للعطف على الاسم الشريف. والمعنى حسبك الله وحسبك المؤمنون أي كافيك الله وكافيك المؤمنون، ويحتمل أن تكون بمعنى (مع) كما تقول: حسبك وزيداً درهم، والمعنى كافيك وكافي المؤمنين الله، لأن عطف الظاهر على المضمرة في مثل هذه الصورة ممتنع كما تقرر في علم النحو، وأجازه الكوفيون، قال الفراء: ليس بكثير في كلامهم أن يقول: حسبك وأخيك، بل المستعمل أن يقال حسبك وحسب أخيك بإعادة الجار، فلو كان قوله: ﴿وَمَنْ اتَّبَعَكَ﴾ مجزواً لقل: حسبك الله وحسب من اتبعك، واختار النصب على المفعول معه النحاس، وقيل: يجوز أن يكون المعنى: ومن اتبعك من المؤمنين حسبهم الله⁽³¹⁾.

أقول: إن الذي يفهم من كلام أبي جعفر النحاس أن ﴿وَمَنْ اتَّبَعَكَ﴾ مفعول به لا مفعول معه لأنه جعله عطفاً على الكاف في ﴿حسبك﴾، باعتبار المعنى والتأويل وقد ر له فعلاً عاملاً فيه، فقال⁽³²⁾: ﴿وَمَنْ اتَّبَعَكَ﴾: في موضع نصب معطوف على الكاف في التأويل: (أي يكفيك ويكفي من اتبعك) وهو الذي رجحه ابن هشام في مثله، قال: «وقد أجز في (حسبك وزيداً درهم) كون زيد مفعولاً معه، وكونه مفعولاً به بإضمار (يحسب) وهو الصحيح لأنه لا يعمل في المفعول معه إلا ما كان من جنس ما يعمل في المفعول به»⁽³³⁾.

ثم إن الذي في تفسير⁽³⁴⁾ القرطبي أن أبا جعفر النحاس اختار أن تكون (من) مرفوعة، عطفاً على الاسم الشريف على تقدير ﴿وحسبك من اتبعك﴾ وهو الذي يفهم من قوله في (إعراب القرآن)⁽³⁵⁾ والقول الثالث - من أقوال جعلها في موضع رفع - أحسنها أن يكون على إضمار بمعنى: «وحسبك من اتبعك من المؤمنين». فلعل هذا الاختيار الذي نسبته إليه القرطبي من بين وجوه الرفع، ولكنه لم ينص على اختيار النصب الذي نسبته إليه الشوكاني، وإن كان قد قدمه في الذكر.

(31) الفتح ج 2/324.

(32) في إعراب القرآن/ ج 1/ 684 - 685 - تحقيق د. زهير غازي زاهد/ بغداد.

(33) مغني اللبيب، ص 621/ تحقيق د. مازن مبارك وآخر، دار الفكر/ ط 2.

(34) ج 8/43.

(35) ج 1/685.

نقده بعض التفسيرات اللغوية :

الإمام الشوكاني قد ينتقد بعض التفسيرات اللغوية، أو ينقل نقدها عن بعض اللغويين ومن ذلك :

(أ) في تفسير قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ، أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾⁽³⁶⁾، ذكر أن علة اعتبار شهادة الرجل بامرأتين هي التذكير أي فليشهد رجل وتشهد امرأتان عوضاً عن الرجل الآخر لأجل تذكير إحداهما الأخرى، فإن ضلت إحدى المرأتين ذكرتها المرأة الأخرى، وإنما اعتبر فيهما هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف بخلاف الرجال، ثم قال: «وقال سفيان بن عيينة: معنى قوله: ﴿فَتُذَكِّرُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾: تصيرها ذكراً يعني أن مجموع المرأتين مثل شهادة الرجل، وروي نحوه عن أبي عمرو بن العلاء. ولا شك أن هذا باطل لا يدل عليه شرع ولا لغة ولا عقل»⁽³⁷⁾، ولا أعتقد أن هذا القول باطل من الناحيتين اللغوية والعقلية، وقد نقله الإمام القرطبي في تفسيره⁽³⁸⁾ ونقده نقداً علمياً معلاً لا يبطله وإن قدم عليه غيره، قال: «وفيه بعد إذ لا يحصل في مقابلة الضلال الذي معناه النسيان إلا الذكر، وهو معنى قراءة الجماعة ﴿فَتُذَكِّرُ﴾ بالتشديد أي تنبهها إذا غفلت ونسيت»، وهو نقد جيد لا مبالغة فيه بخلاف نقد الشوكاني. الذي نعتقد أن ما نقله وقاله أصله ما في القرطبي.

(ب) في تفسير قوله تعالى : ﴿فَتِيمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾⁽³⁹⁾، نقل تفسير يعقوب بن السكيت، وأبي بكر بن الأنباري لمعنى «التيمم اللغوي» ثم رده لخلطهما - في رأيه - المعنى اللغوي بالشرعي، قال: «قال ابن السكيت: قوله: ﴿فَتِيمُوا﴾: أي اقصدوا، ثم كثر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مسح الوجه واليدين بالتراب، وقال ابن الأنباري: في قولهم: قد تيمم الرجل: معناه قد

(36) سورة البقرة، آية: 282.

(37) الفتح ج 302/1.

(38) ج 397/3 - 398.

(39) سورة النساء، آية: 43.

مسح التراب على وجهه، وهذا خلط منهما للمعنى اللغوي بالمعنى الشرعي، فإن العرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه واليدين، وإنما هو معنى شرعي فقط⁽⁴⁰⁾.

أقول: إن تفسير هذين الإمامين صحيح، إذ إن الشوكاني لم ينقل قول ابن السكيت كاملاً وهو - كما جاء في المصباح المنير (يم): «قال ابن السكيت: قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾: أي اقصدوا الصعيد الطيب، ثم كثر استعمال هذه حتى صار التيمم في عرف الشرع عبارة عن استعمال التراب في الوجه واليدين على هيئة مخصوصة»، فقد فسر التيمم بمعناه اللغوي أولاً، ثم بين معناه في عرف الشرع مصرحاً بذلك، فأَيّ خلط في ذلك؟، ونحن نعلم أن كلمات عربية كثيرة تطور معناها بظهور الإسلام فأصبح لها مدلول جديد، مثل الصلاة والزكاة، والقذف والملاعنة، ويزكي قبول ما أحدثه الإسلام في الكلمات من معان جديدة أن ذلك تم في عصر فصاحة العرب والاستشهاد بكلامهم، ولذلك نجد هذه المعاني تدخل المعاجم اللغوية، كما في نص المصباح السابق وقول القاموس في (ي، م، م): «ويَمِّمُه: قصده، ويَمِّمُ المريض للصلاة: مسح وجهه ويديه فتيمّم». ومثله - مع قول ابن السكيت - ما في (الصحاح) للجوهري. وقد علق القرطبي⁽⁴¹⁾ على التفسير السابق للتيمم تعليقاً جيداً بقوله: «قلت: وهذا هو التيمم الشرعي، إذا كان المقصود به القرية، ويممت المريض فتيمّم للصلاة».

(ج) في تفسير قوله تعالى: ﴿فلما رأينه أكبرنه﴾⁽⁴²⁾ - نقل⁽⁴³⁾ أن معنى ﴿أكبرنه﴾: أعظمته - ثم نقل أيضاً أنها بمعنى (حضن)، وأن الهاء فيها للسكت، وهو تفسير منقود مردود من أئمة اللغة، ولذلك نقل ردهم له أيضاً، قال: «وقيل: (حضن)، قال الأزهري: أكبرن بمعنى حضن، والهاء للسكت يقال: أكبرت المرأة أي دخلت في الكبر بالحوض، وقع منهن ذلك دهشاً وفزعاً لما شاهدته من جماله الفائق وحسنه الرائق، ومن ذلك قول الشاعر:

(40) الفتح ج 471/1 - 472.

(41) تفسيره ج 5 / 232.

(42) سورة يوسف، آية: 31.

(43) الفتح ج 21/3 - 22.

نأتي النساء على أطهارهن ولا نأتي النساء إذا أكبرن إكباراً وأنكر ذلك أبو عبيد وغيره، وقالوا: ليس ذلك في كلام العرب، قال الزجاج: يقال: أكبرنه، ولا يقال: حضنه فليس الإكبار بمعنى الحيض، وأجاب الأزهري فقال: يجوز أن تكون هاء الوقف لا هاء الكناية، وقد زيف هذا بأن هاء الوقف تسقط في الرّصل وقال ابن الأنباري: إن الهاء كناية عن مصدر الفعل أي أكبرن إكباراً بمعنى حضن حيضاً⁽⁴⁴⁾.

وأقول:

1- إن الذي في تفسير⁽⁴⁵⁾ القرطبي: «وأنكر ذلك أبو عبيدة» بالتاء يعني معمر بن المثنى، ويجب أن يكون هذا هو الصحيح لأنه الإمام اللغوي المقدم الجدير بإسناد هذا الإنكار إليه وهو شيخ أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي.

2- أرى أن إسناد القول بأن ﴿أكبرنه﴾ بمعنى (حضن) إلى أبي منصور الأزهري على هذا النحو - غير صحيح، ويبدو أن الشوكاني نقله عن القرطبي ولكنه تصرف فيه فنسبه إلى الأزهري مباشرة، وما في القرطبي ليس كذلك، وإنما نسب إليه الإجابة بإجازة هذا القول المنسوب إلى غيره، ومحاولة توجيهه، وهو الشق الثاني من المنسوب إلى الأزهري في نص الشوكاني السابق، ولم يحك واحد منهما إنكار الأزهري لهذا القول وحكمه الصحيح عليه، وأن إجابته تلك إنما هي توجيه لقولي ابن عباس ومجاهد إن صحا ونجد ذلك في معجمه العظيم (تهذيب اللغة)⁽⁴⁶⁾: (ي، م، م) مفصلاً ونلخصه فيما يلي:

(أ) قال: (وأما قول الله عز وجل: ﴿فلما رأيته أكبرنه﴾ فأكثر المفسرين يقولون: (أعظمه)، وروى مجاهد أنه قال: (أكبرنه): حضن، وليس هذا بالمعروف في اللغة، فهذا القول منسوب لمجاهد وليس بمعروف في اللغة عند الأزهري.

(44) الفتح ج 21/3 - 22.

(45) ج 180/9.

(46) ج 211/10 - 212.

(ب) قال: «قلت: إن صحت هذه اللفظة بمعنى الحيض فلها توجيه حسن، وذلك أن المرأة إذا حاضت أول ما تحيض فقد خرجت من حد الصغر إلى حد الكبر، فقبل لها: أكبرت أي حاضت، فدخلت في حد الكبر الموجب عليها الأمر والنهي».

(ج) وروى أن لغة طيء يوجد فيها أكبر بمعنى حاض، ثم قال: «قلت أنا: فلغة الطائي تصحح أن اكبار المرأة أول حيضها إلا أن هاء الكناية في قول الله: ﴿فلما رأيته أكبرنه﴾ ينفي هذا المعنى، فالصحيح أنهم لما رأين يوسف راعهن جماله فأعظمته».

(د) وروى بسنده إلى عبد الله بن عباس أنه فسر ﴿أكبرنه﴾ بـ (حضن)، ثم قال: «قلت: فإن صحت هذه الرواية عن ابن عباس سلمنا له وجعلنا الهاء في قوله: ﴿أكبرنه﴾ هاء وقفة لا هاء كناية، والله أعلم بما أراد».

إن هذا النص مع طوله واختصارنا له، لا يثبت أن الأزهري يقول: إن أكبرت، تأتي بمعنى (حاضت)، إلا في لغة طيء عن أصحابها وأنه معنى لا يصلح في الآية، ويثبت هذا النص أن ما نسب إليه من توجيهات فيها على هذا القول، إنما هو توجيه لقولي عبد الله بن عباس ومجاهد، وهو يذكر قوليهما بشرط صحتها مما يشعر بعدم ثبوتها لديه. ولذلك كله أرى ما نسب إليه في تفسير القرطبي، وتفسير الشوكاني غير دقيق - إن لم يكن غير صحيح - وهو لا يمثل رأيه، ولا ما قاله في هذه الكلمة من كلام جيد تمثيلاً صحيحاً.

3- وأما ابن عطية فقد رد هذا القول رداً واضحاً ولم يدخل في كثير من التفاصيل قال⁽⁴⁷⁾: «وقوله: ﴿أكبرنه﴾: معناه: أعظمته واستهزلن جماله، هذا قول الجمهور، وقال عبد الصمد بن علي الهاشمي عن أبيه عن جده: معناه حضن، وأنشد بعض الناس حجة لهذا التأويل:

يأتي النساء على أطهارهن ولا يأتي النساء إذا أكبرن إكبارا

(47) في تفسيره «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» ج 9/290. ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية...

قال القاضي أبو محمد:

وهذا قول ضعيف منكور والبيت مصنوع مختلف (كذا - ويظهر أن الصواب مختلف - بالقاف) كذلك قال الطبري وغيره من المحققين، وليس عبد الصمد من رواة العلم رحمه الله.

تعليق وتنويه:

من هذه النماذج التي عرضناها للغة والإعراب، من تفسير (فتح القدير) - وهي قليل من كثير بالمنهج نفسه - يظهر أن الإمام الشوكاني يستعين كثيراً باللغة والإعراب ويحلل بهما الآيات، ويذكر أقاويل النحويين على اختلافهم، متجداً من سيطرة أي مذهب نحوي عليه كما هو شأنه في كل ما يعالجه من المذاهب والآراء والأقوال، وهو يعتمد كثيراً على هذا المصدر وأئمة اللغويين، ويحتكم إليه في الترجيح والتضعيف، إذ يرفض ما لا يتفق معه في تفسير النظم القرآني وتأويله. كما يأتي المصدر الثاني وهو التفسير بالمأثور، إذ نراه فيه يرد من التأويلات ما لا يتفق مع لغة العرب وأساليبها التي جاء عليها نظم القرآن الكريم، وسيأتي في احتجاجه للقراءات وموقفه منها مزيد بيان لاعتماده على اللغة والإعراب في توجيه النص القرآني.

اكثار الشوكاني من ذكر القراءات وتوجيهها والاحتجاج لها، وموقفه منها:

من سمات منهج الإمام الشوكاني في تفسيره - سمة لم يذكرها في المقدمة - وهي أنه يكثر من ذكر القراءات المتواترة والشاذة، ولا يقتصر على الأولى كما ظن المرحوم الشيخ محمد الذهبي فقال: (كما أنه يتعرض أحياناً للقراءات السبع)⁽⁴⁸⁾، وهو تعبير قاصر لا يصور اهتمامه بالقراءات وإكثاره منها، ونقله نقد النحويين لبعضها، ورأيه في تواتر القراءات السبع، وما يشيع في تفسيره من أسماء القراء السبعة وغيرهم كثيراً. ويبدو أن الذهبي أخذ قوله هذا من التنبيه الذي وضع في

(48) التفسير والمفسرون، ج 2/288.

أول هذا التفسير وفي أول الجزء الثالث والخامس على أن المؤلف جرى فيه على قراءة نافع، وهو (تنبيه): (جرى المفسر في ضبط ألفاظ القرآن في تفسيره هذا على رواية نافع، مع تعرضه للقراءات السبع)، والصحيح: قراءة نافع لا رواية نافع، فهي قراءة وليست رواية. وهو لم يذكر شيئاً من ذلك في المقدمة ولا رأيته تعرض له، والناظر في النسخة المطبوعة من هذا التفسير يجدها تصدق هذا القول، وإن كان يجد فيها - في بعض الأحيان ما يخالف هذه القراءة، مثل عمدهمز «النبين» في الآيتين (61/ البقرة و 44/ المائدة) «وأنبياء» في الآية (20/ المائدة) - فمن المعلوم أن هذا الهمز انفرد به نافع من قراء المتواترة⁽⁴⁹⁾.

ثم إن النصوص الدالة على توسعه كثيراً في ذكر القراءات - المتواترة والشاذة. وتوجيهها، وذكر القراء كثيرة منها:

1- ما ذكره في قوله تعالى: ﴿أَوْ نَنسَهَا﴾⁽⁵⁰⁾ - قال: «وقوله: ﴿أَوْ نَنسَهَا﴾ قرأ أبو عمرو وابن كثير بفتح النون والسين والهمز، وبه قرأ عمر وابن عباس وعطاء ومجاهد وأبي بن كعب وعبيد بن عمير والنخعي وابن محيصن، ومعنى هذه القراءة: نؤخرها عن النسخ من قولهم: نسأت هذا الأمر: إذا أخرته... وقرأ الباقر ﴿نَنسَهَا﴾ بضم، من النسيان الذي بمعنى الترك أي نتركها فلا نبدلها ولا ننسخها... واختار هذه القراءة أبو عبيد وأبو حاتم، وحكى الأزهرى أن معناه نأمر بتركها»⁽⁵¹⁾.

2- ما ذكره في قوله تعالى: ﴿وَعَبْدَ الطَّاغُوتِ﴾⁽⁵²⁾، وهو:

(أ) قرأ حمزة بضم الباء من ﴿عبد﴾ وكسر التاء من ﴿الطاغوت﴾، والمعنى: وجعل منهم من يبالغ في عبادة الطاغوت، لأن (فعل) - بضم العين من صيغ المبالغة (السماعية) كحذر وفطن (للتبليغ) (كذا، والمعروف المشهور للمبالغة) في الحذر والفطنة.

(49) ينظر إتحاف فضلاء البشر ص 58.

(50) سورة البقرة، آية: 107.

(51) الفتح ج 1/ 126.

(52) سورة المائدة، آية: 60.

(ب) وقرأ الباقون بفتح الباء من ﴿عبد﴾ وفتح التاء من الطاغوت، على أنه فعل ماضٍ معطوف على فعل ماضٍ وهو (غضب) و(لعن)، كأنه قيل: ومن عبد الطاغوت، أو معطوف على القردة والخنازير أي جعل منهم القردة والخنازير وجعل منهم (من) عبد الطاغوت حملاً على لفظ (من).

ويبدو أنه أراد بـ (الباقيين) بقية القراء العشرة إذ كلهم قرأ بهذه القراءة⁽⁵³⁾.

(ج) وقرأ أبي وابن مسعود (وعبدوا الطاغوت) حملاً على معناها.

(د) وقرأ ابن عباس (وعبد الطاغوت) بضم العين والباء كأنه جمع عبد كما يقال: سقف وسقف، ويجوز أن يكون جمع عبيد كـرغيف ورغف أو جمع عابد كـبازل وبزل.

(هـ) وقرأ أبو واقد (وعباد) جمع عابد للمبالغة كعامل وعمّال.

(و) وقرأ البصريون (وعباد) جمع عابد أيضاً كقائم وقيام، ويجوز أن يكون جمع عبد، ولم يظهر لي مراده بالبصريين؟.

(ز) وقرأ أبو جعفر الرقاشي (وعبد الطاغوت) على البناء للمفعول، والتقدير: وعبد الطاغوت فيهم.

(ح) وقرأ عون العقيلي وابن يربد (وعابد الطاغوت) على التوحيد.

(ط) وروي عن ابن مسعود وأبي أنهما قرآ (وعبدة الطاغوت) عطفاً على الموصول بناء على تقدير مضاف محذوف، وهي قراءة ضعيفة جداً⁽⁵⁴⁾.

إنه نموذج طويل حافل بالقراءات المتواترة والشاذة، والتوجيه اللغوي، لا يحتاج لأكثره في كتاب تفسير.

3- من الآيات التي توسع في ذكر قراءاتها وما فيها من توجيهات نحوية، قوله تعالى: ﴿إِنْ هَٰذَا لَسَاحِرَانِ﴾⁽⁵⁵⁾ فقد جاء هذان بالالف بعد إن المشددة التي

(53) ينظر الإتحاف، ص 201.

(54) الفتح ج 55/2 بتصرف وتنظيم.

(55) سورة طه، آية: 63.

ينصب ما بعدها، مما جعل النحويين يجتهدون في تخريجها، وقد ذكر أبو جعفر النحاس⁽⁵⁶⁾ ستة أقوال في توجيهها - منها أن تكون ﴿إِنْ﴾ بمعنى (نعم)، وقد أيد هذا القول بما رواه الثقات من ورودها بهذا المعنى عن العرب، ومنه قوله: «وحكى سيويه أن ﴿إِنْ﴾ تكون بمعنى أجل» أي نعم، ولكن الشوكاني جعل قول سيويه هذا تخريجاً لهذه الآية فقال: «وقيل: إنَّ بِمَعْنَى نَعَمْ هَا هُنَا كَمَا حَكَاهُ الْكَسَائِيُّ عَنْ عَاصِمٍ وَكَذَا حَكَاهُ سَيَوِيهٌ»، فما الذي حكاه سيويه؟ وهو لم يستشهد بهذه الآية ولم يتعرض لها، وإنما حكى أن «إِنْ» تكون بمعنى أجل. وهناك فرق واضح بين القولين. وقد كان النحاس دقيقاً فيما نسبته إلى سيويه. وأراد به تأييد مجيء إِنْ بمعنى نعم. وأما الشوكاني فلم يكن دقيقاً فيما نسبته إليه. وهو تخريج فيه نقاش طويل بين كبار النحويين، بعضهم يقبله وبعضهم يرفضه. وقد أشار الشوكاني إلى إنكار أبي علي الفارسي وتلميذه أبي الفتح بن جني له، ولكنه لم يتعرض لوجه هذا الإنكار.

ومن أقوالهم في تخريجها إنها جاءت على لغة من يلزمون المثنى الألف في كل أحواله في النصب والرفع والجبر، قال النحاس: «وقال أبو زيد والكسائي والأخفش والفراء: هذا على لغة بني الحارث بن كعب، قال الفراء: يقولون: رأيت الزيدان ومررت بالزيدان... وحكى أبو الخطاب أن هذه لغة بني كنانة». وهذا القول أقوى ما قيل في توجيه هذه الآية، ولكن الشوكاني أخذه وحكاه بـ «قيل».

واستشهد له بثلاثة أبيات من الشعر، وأضاف سيويه إلى الأربعة السابقين في تخريج الآية عليه، ونحن نعتقد أن هذه الإضافة غير صحيحة، قال الشوكاني: «ومما يؤيد هذا تصريح سيويه والأخفش وأبي زيد والكسائي والفراء أن هذه القراءة على لغة بني الحارث بن كعب وحكى أبو عبيدة عن أبي الخطاب (الأخفش الأكبر) - أنها لغة بني كنانة وحكى غيره أنها لغة خثعم»، فمقتضى قوله: (تصريح سيويه) أنه صرح بتخريج هذه الآية على هذه اللغة، وهو ما لم يقله الذين نقل عنهم، ولا نجد هذه الآية في كتابه، فإضافته إلى النص السابق غير صحيحة.

(56) في كتابه «إعراب القرآن» ص 343 - 345.

وهذه القراءة قرأ بها نافع وابن عامر وأبو بكر (أحد راويي عاصم) - وحمزة والكسائي وأبو جعفر ويعقوب وخلف أي أغلب قراء العشر المتواترة، وقرأ بها غيرهم، وقد علق الشوكاني عليها بقوله: «فوافقوا الرسم وخالفوا الاعراب الظاهر».

وقرأ أبو عمرو بن العلاء من السبعة (إن هذين الساحرين)، ونسبها الشوكاني إلى كثيرين غيره وعلق عليها بقوله: «وهذه موافقة للاعراب الظاهر مخالفة لرسم المصحف فإنه مكتوب بالألف»، ولكن الشيخ أحمد الدمياطي الشهير بالبناء يذكر⁽⁵⁷⁾ - وهو حجة - أن هذين كتبت بغير ألف ولا ياء في مصحف عثمان، ولذلك فإن قراءتها بالياء مخالفة لرسمها فيه مُسْتَشْكَلَةٌ ولكنه استشكل لا يرد على أبي عمرو لأن في رسم المصحف أشياء كثيرة خارجة عن القياس مع صحة القراءة وتواترها.

وقرأ عبد الله بن كثير وحده من السبعة (إن هذان) بتخفيف نون إن وتشديد نون هذان.

وقرأ عاصم في رواية حفص بتخفيف النونين: نون إن ونون هذان - هي القراءة المطبوع عليها المصحف المتداول كثيراً. والقراءة الثالثة المتواترة من قراءات هذه الآية. وقد علق الشوكاني عليها بقوله: «إن هذان بتخفيف إن على أنها نافية، وهذه موافقة لرسم المصحف والاعراب» وأقول: إن قوله: «على أنها نافية» - يبدو أنه أخذه من قول القرطبي: «ويكون معناها: ما هذان إلا ساحران»، وكلاهما غير صحيح - بهذا الإطلاق لوجود اللام في الخبر وهي لا تكون فيه بعد إن وما النافيتين، فالصحيح أنها مخففة من (ان) الثقيلة المشددة مهملة عن العمل أي غير عاملة في الاسم بعدها وهو استعمال معروف متفق عليه فيها، ويؤيده وجود اللام في الخبر التي يلزم وجودها بعد (ان) هذه، كما يقول ابن مالك في الألفية:

وخففت إن فقلَّ العملُ وتلزم اللام إذا ما تهمل

ويصح جعلها نافية في الآية إذا ما جعلنا اللام بمعنى (الا) فيكون المعنى

(57) في كتابه (إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر) ص 304.

كما ذكر القرطبي متفقاً مع المعنى في القراءة الأخرى، وهو تخريج نحوي لا يصح إلا على مذهب الكوفيين ضعيف لتخريج اللام فيه على غير معناها الموضوعية له، ولكنه متفق مع قراءة عبد الله بن مسعود (إن هذان إلا ساحران)، وهي ومثيلاتها شاذة جاءت على التفسير لا يجوز القراءة بها - والقراءات الصحيحة المتواترة التي يقرأ بها هي الثلاث الأولى.

وقد لخص الشوكاني ما ذكر من قراءات في هذه الآية من تفسير⁽⁵⁸⁾ القرطبي، الملخص أقواله فيها من غيره، ولكن الشوكاني أضاف بعض التعليقات، وقد لاحظنا على بعضها أنه غير صحيح. ولم نذكر كل ما ذكره فيها، وقد ختم حديثه عنها بقوله: (فهذه أقوال تتضمن توجيه هذه القراءة توجيهها تصح به عن الخطأ، وبذلك يندفع ما روي عن عثمان وعائشة أنه غلط من الكتاب للمصحف)⁽⁵⁹⁾.

وهذا نموذج جيد لبيان اهتمام الشوكاني بالقراءات وإكثاره منها وخوضه فيها خوفاً واسعاً بالاعتماد على علماء اللغة والنحو وكتب إعراب القرآن الكريم. ونماذج هذا المنهج كثيرة ومتنوعة لا نستطيع أن نسترسل فيها أكثر من ذلك، فننتقل إلى فقرة أخرى في الموضوع نفسه.

نقل الشوكاني نقد النحويين لبعض القراءات وطعنه في تواتر السبع:

من اعتماد الشوكاني على النحويين في توجيه القراءات والاحتجاج لها، ومن ثقته فيهم ومن منهجه اللغوي أنه ينقل نقدهم لبعض القراءات الذي جاء على وجه نحوي ضعيف عندهم أو مخالف للقياس - كما يقولون - ومن ذلك:

1 - في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾⁽⁶⁰⁾، ذكر قراءتي ﴿أَنْ﴾ بفتح الهمزة وكسرهما، وهما قراءتان سبعيتان،

(58) ج 216/11 - 219.

(59) الفتح ج 373/3 وينظر في قراءات هذه الآية وتوجيهاتها كتابي (النحو وكتب التفسير) في مواضع كثيرة منه.

(60) سورة المائدة، آية: 2.

وقد قرأ أبو عمرو بن العلاء وعبد الله بن كثير بالكسر على أنها شرطية، وهي اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام، ولكن الشوكاني نقل نقد أبي جعفر النحاس لها فقال: «قال النحاس»⁽⁶¹⁾: وأما إن صدوكم بكسر أن فالعلماء الجلة بالنحو والحديث والنظر يمتنعون القراءة بها لأشياء منها أن الآية نزلت عام الفتح سنة ثمان، وكان المشركون صدوا المؤمنين عام الحديبية سنة ست، فالصد كان قبل الآية، وإذا قرئ بالكسر لم يجز أن يكون إلا بعدها، كما تقول: لا تعط فلاناً شيئاً إن قاتلك فهذا لا يكون إلا للمستقبل وإن فتحت كان للماضي» ثم قال: «وما أحسن هذا الكلام»، وأي حسن فيه؟ وهو طعن في قراءة صحيحة متواترة قرأ بها قارئان كبيران من قراء السبع تقدم اسمهما ووجهها غير واحد من العلماء، منهم الإمام علي بن سعيد الحوفي⁽⁶²⁾، قال: «ويقال: وكيف يصح الجزاء هنا والصد ماضٍ.. والجزاء إنما يكون لما يستقبل، فالجواب أن الماضي قد يقع في الجزاء، ليس على أن المراد بالماضي الجزاء، ولكن المراد أن ما كان (مثل هذا)، فيكون اللفظ على ما مضى والمعنى على مثله كأنه يقول: إن وقع عمل هذا الفعل منهم يقع منكم كذا ومثله قول الفرزدق:

أَتَغْضَبُ إِنْ أَذْنَا قَتِيئَةً حُزْتُ جَهَاراً وَلَمْ تَغْضَبْ لِقَتْلِ ابْنِ خَازِمٍ

- وكذا قول زائد بن صعصعة:

إِذَا مَا انْتَسَبْنَا لِمِ تَلَدْنِي لَيْمَةً وَلَمْ تَجْدِي مِنْ إِنْ تَقْرِي بِهِ بَدَا
فإنما الولادة أمر ماضٍ وقد جعله جزاء، والمعنى: «إن تنتسب لا تجدي مولود لئيمة»، وقد لخص الإمام ابن عطية⁽⁶³⁾ بيان هاتين القراءتين وتوجيه القراءة الثانية تلخيصاً جيداً بقوله: «وقرأ أبو عمرو وابن كثير ﴿أَنْ صَدَّوْكُمْ﴾ بفتح الهمزة، إشارة إلى الصد الذي وقع، وهذه قراءة الجمهور، وهي أمكن في المعنى، وكسر

(61) في كتابه (إعراب القرآن) ج 1/480 - 481.

(62) في كتابه (المخطوط): (البرهان في علوم القرآن) ج 8/ ق 118/ وينظر كتابي النحو وكتب التفسير

652/1 - 653 و 1023/2 - 1024.

(63) في تفسيره: (المحرر الوجيز ج 5/19).

الهمزة معناه: إن وقع مثل ذلك في المستقبل وقرأ ابن مسعود ﴿إن يصدوكم﴾ وهذه تؤيد قراءة أبي عمرو وابن كثير، ولكن الشوكاني لم يأبه بهذه التوجيهات، فنقل⁽⁶⁴⁾ نقد النحاس واستحسنه، كما نقله من قبله القرطبي في تفسيره⁽⁶⁵⁾ الذي نقل أيضاً توجيه ابن عطية بتصرف.

2- في قوله تعالى: ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام﴾⁽⁶⁶⁾ ذكر قراءة حمزة وغيره من قراء الشواذ - بجر الأرحام، وهي في الظاهر معطوفة على الضمير المجرور في ﴿به﴾، ومعلوم أن العرب يكرهون العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجار، وأن القرآن الكريم يعيد الجار عندما يعطف عليه، كقوله تعالى: ﴿أن آمنوا بي وبرسولي﴾⁽⁶⁷⁾، وأن النحويين جميعاً يستقبحون هذا العطف الخالي من إعادة الجار، ولكن البصريين يمنعونه منعاً باتاً ويخرجون قراءة حمزة هذه إما على تقدير حرف الجر ونيته، فيقولون: إن التقدير: به وبالأرحام وإما على القسم فيكون الواو للقسم والأرحام مجرورة بها، وقد نقدها كثير منهم بل إن بعضهم ردّها⁽⁶⁸⁾، فنقل الشوكاني هذا النقد، وأضاف إليه الطعن الصريح في تواترها، فقال: «وقد اختلف أئمة النحويين في توجيه قراءة الجر»، فأما البصريون فقالوا: هي لحن لا تجوز القراءة بها، وأما الكوفيون فقالوا: هي قراءة قبيحة، قال سيويه في توجيه هذا القبح: إن المضمّر المجرور بمنزلة التنوين، والتنوين لا يعطف عليه، وقال: «وجوز سيويه ذلك في ضرورة الشعر» وقال: «ردّ الإمام أبو نضر القشيري ما قاله القادحون في قراءة الجر» فقال: «ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ تواتراً، ثم أضاف الشوكاني: «ولا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطلة، يعرف ذلك من يعرف الأسانيد التي رووها بها، ولكن ينبغي أن يحتج للجواز بورود ذلك في أشعار العرب كما تقدم»

(64) الفتح ج 7/2.

(65) ج 46/6.

(66) سورة النساء، آية: 1.

(67) سورة المائدة، آية: 111.

(68) ينظر في ذلك كتابي (النحو وكتب التفسير) في مواضع متفرقة فيه.

أي تقدم في النص الذي نقله عن سيبويه بيتان، وقد أضاف إليهما بعد هذا الكلام أربعة أخرى.

وأقول: معلوم أن الذي عليه جمهور العلماء من مختلف التخصصات أن القراءات السبع - دون تفصيل - متواترة بلا خلاف، وهذا القول الذي أيده جمال الدين القاسمي⁽⁶⁹⁾ وقال فيه: «نعم يمكن استظهار القول الأول للإجماعات المحكمة المعتمدة بالشهرة العظيمة بين الخاصة والعامة»، وهو القول المنصور في كتب التفسير والقراءات المشهورة، وقد لخصه الشيخ أحمد البناء فقال⁽⁷⁰⁾: «والحاصل أن السبع متواترة اتفاقاً، وكذا الثلاثة: أبو جعفر ويعقوب وخلف، على الأصح بل الصحيح المختار، وهو الذي تلقيناه عن عامة شيوخنا وأخذنا به عنهم وبه نأخذ، وأن الأربعة بعدها ابن محيصة واليزيدي والحسن والأعمش شاذة اتفاقاً» ثم أجاب الشيخ البناء عما قد يرد على تواترها بقوله: «فإن قيل: الأسانيد إلى الأئمة وأسانيدهم إليه عليه السلام على ما في كتب القراءات آحاد لا تبلغ عدد التواتر.

(أجيب) بأن انحصار الأسانيد المذكورة في طائفة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم، وإنما نسبت القراءات إليهم لتصديقهم لضبط الحروف وحفظ شيوخهم فيها، ومع كل واحد منهم في طبقته ما يبلغها عدد التواتر، ثم إن التواتر شامل للأصول والفروع، هذا هو الذي عليه المحققون، ومخالفة ابن الحاجب في بعض ذلك تعقبها محرر الفن ابن الجزري وأطال في كتابه (المنجد) بما ينبغي «الوقوف عليه» فإنكار الشوكاني لتواتر هذه القراءة ونظائرها غير سديد وغير علمي بعد هذا الإجماع الواسع عليه، وغير سديد أيضاً ما رآه من تجويز هذا العطف لوروده في الشعر، وهو محل الضرورة، وهذه القراءات المنقودة - مهما قيل فيها - هي أصح سنداً من سند هذا الشعر، لأنها إن لم تكن متواترة - عند بعضهم، فهي صحيحة السند مستفيضة الرواية مشهورة بلا خلاف، وهو أقل ما يشترط في القراءة المقبولة ولا يشترط في صحة الحكم النحوي تواتر الدليل.

ثم إن إمام النحاة المتأخرين ابن مالك أجاز هذا العطف لوروده في النظم

(69) ينظر تفسيره (محاسن التأويل) ج 315/1 - 321.

(70) في كتابه (إتحاف فضلاء البشر) ص 7.

والنثر - مثل هذه الآية، فقال في الألفية⁽⁷¹⁾:

وعود خافض لذي عطف على ضمير خفض لازماً قد جعلاً
وليس عندي لازماً إذ قد أتى في النظم والنثر الصحيح مثبتاً
وكذلك أجازته الإمام النحوي أبو حيان الأندلسي في تفسيره (البحر
المحيط)⁽⁷²⁾ - استدلالاً بالشعر والنثر، وقد دافع عن هذه القراءة ونظائرها دفاعاً قوياً
منطلقاً من تواترها، وورود ما يؤيدها في كلام العرب.

4 - وأما قراءة عبد الله بن عامر اليحصبي ﴿وكذلك زين لكثير من المشركين
قتل أولادهم شركائهم﴾⁽⁷³⁾ بنصب ﴿أولادهم﴾ وجر ﴿شركائهم﴾ مضافاً إليه
﴿قتل﴾ نائب فاعل ﴿زين﴾ المبني للمجهول مفصلاً بين المضاف والمضاف إليه
بـ ﴿أولادهم﴾ المفعول به للمصدر: ﴿قتل﴾، فقد كان أشد لها نقداً ورداً وطعنأ
في تواترها، قال: «قال النحاس: إن هذه القراءة لا تجوز في كلام ولا في شعر،
وإنما أجاز النحويون التفريق بين المضاف والمضاف إليه، بالظرف في الشعر
لاتساعهم في الظروف وهو (أي الفصل) بالمفعول به في الشعر بعيد فإجازته في
القرآن أبعد، وقال أبو غانم أحمد بن حمدان النحوي: إن قراءة ابن عامر لا تجوز
في العربية وهي زلة عالم، وإذا زل العالم لم يجز اتباعه ورد قوله إلى
الإجماع...» ثم أضاف الشوكاني بعد نقله ما ذكر - زيادة في نقدها ورداً لتواترها
قوله: «وقد قال قوم ممن انتصر لهذه القراءة: إنها ثبتت بالتواتر عن النبي ﷺ فهي
فصيحة لا قبيحة، قالوا: وقد ورد ذلك في كلام العرب وفي مصحف عثمان
(شركائهم) بالياء».

ثم قال: «وأقول: دعوى التواتر باطلة بإجماع القراء المعبرين، كما بينا ذلك
في رسالة مستقلة فمن قرأ بما يخالف الوجه النحوي فقراءته رد عليه، ولا يصح
الاستدلال لصحة هذه القراءة بما ورد من الفصل في النظم كما قدمنا... فإن
ضرورة الشعر لا يقاس عليها»⁽⁷⁴⁾.

(71) وينظر أيضاً كتابه (شواهد التصحيح والتوضيح لمشكلات الجامع الصحيح ص 53 - 57).

(72) ج 2/ 145 - 148. وينظر كتابي (النحو وكتب التفسير).

(73) سورة الأنعام، آية: 137.

(74) الفتح 2/ 165 - 166.

ومن الواضح أن نقده لها فاق كل ما قال الأقدمون فيها، حتى الزمخشري الذي ناله كل تجريح واتهام بنقده لها، وكان قول أبي حيان فيه: «وأعجب لعجمي ضعيف في النحو يرد على عربي صريح محض قراءة متواترة موجود نظيرها في لسان العرب في غير ما بيت، وأعجب لسوء ظن الرجل بالقراء الأئمة الذين تخيرتهم هذه الأمة لنقل كتاب الله شرقاً وغرباً وقد اعتمد المسلمون على نقلهم لضبطهم ومعرفتهم وديانتهم»⁽⁷⁵⁾، إنه نقد قاس لإمام كبير من أئمة اللغة والنحو والأدب لا نوافق الإمام أبا حيان على أسلوبه، ولكنه يصور موقف جمهور العلماء من نقد القراءات وقد أجاز أبو حيان هذا الفصل بوجوده في هذه القراءة، وفي أبيات كثيرة من كلام العرب، وأجازه من قبله ابن مالك استدلالاً بهذه الآية على هذه القراءة وغيرها في (الكافية الشافية):

..... وفي اختيار قد أضافوا المصدراً
لفاعل من بعد مفعول حجز
..... وعمدتي قراءة ابن عامر
ومثل ذا مع اسم مفعول ورد
وكم لها من عاضد وناصر
ك(مُخْلَفُ الوَعْدِ محقُّ ذُو نَكَدٍ

ثم قال في شرحها⁽⁷⁶⁾: «فعلم بهذا أن قراءة ابن عامر - رحمه الله - غير منافية لقياس العربية».

على أنها لو كانت منافية له لوجب قبولها لصحة نقلها، كما قبلت أشياء تنافي القياس بالنقل، وإن لم تساو صحتها صحة القراءة المذكورة، ولا قاربتهما كقولهم: (استحوذ) وقياسه (استحاذ)، وقد أطال ابن مالك في شرح الفصل بين المضاف والمضاف إليه وبيان أنواعه التي لا تجوز إلا في الضرورة والتي تجوز في الاختيار، حتى قال: «وعلى الجملة لا يستعمل الفصل بما ليس معمولاً للمضاف..... ويسهل إذا كان بمعمول المضاف، فإن كان منصوباً أو مجروراً أجاز بغير ضعف ولم يخص بالشعر كقراءة ابن عامر وقول النبي ﷺ: «هل أنتم تاركو- لي -

(75) البحر المحيط ج 4/230. وينظر (النحو وكتب التفسير).

(76) ج 2/978 - 979 و 981 - 982.

صاحبي، لأن كونه معمولاً للمضاف يزيل أجنبيته»⁽⁷⁷⁾.

ولكن الشوكاني لم يهتم بذلك كله ولم ينظر إليه، فقنع بما علم من نقد هذه القراءة، ولم يعبا بما تطور إليه منهج النحويين في النظر للقراءات، وانتهأؤه إلى منهج ابن مالك السّمع الواسع النظرة والاعتدال بالوارد من النصوص الفصيحة. ومن العجب أن الشوكاني يمنع هنا القياس على الشعر لأنه موضع الضرورة ويجوز في العطف على الضمير المجرور - كما سبق - في نقده لآية النساء.

ومن العجيب ما ذكره من إجماع القراء المعبرين على عدم تواتر قراءة ابن عامر فمن هؤلاء القراء المعبرون؟ لعله يقصد الذين قرؤوا بخلافها من علماء القراءات، فهم كثيرون، وأئمة معبرون دون شك، ولكن قراءتهم بخلافها لا يلزم منها عدم تواترها، كما في قراءات كثيرة انفرد بها بعض القراء. أو يقصد ما ذهب إليه بعض الأئمة الكبار - من علماء القراءات: مكّي بن أبي طالب وأبو شامة المقدسي، وابن الجزري الملقب في كتب القراءات بالمحقق من أن المتواتر من القراءات ما اتفق عليه أئمة القراء خصوصاً السبعة منهم. ولكن هؤلاء لا ينزلون بالسبع عن صحة السند واستفاضة الرواية بين القراء والشهرة بين العلماء، وهو ما قرره هؤلاء، قال الحافظ أبو الخير محمد بن الجزري (ت 833 هـ): ولقد كنت أجنح - قبل - إلى هذا القول: - القول بوجود التواتر في كل فرد فرد من القراءات السبع، وأنه شرط في قبولها، إلى جانب موافقته العربية، والرسم - ثم ظهر لي فسادُه وموافقة أئمة السلف والخلف، قال الإمام الكبير أبو شامة في مرشده: (المرشد الوجيز في علوم تتعلق بالكتاب العزيز - وينظر ص (177) منه): - «وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة أي كل فرد فرد عن هؤلاء الأئمة، قالوا: والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب. ونحن بهذا نقول، ولكن فيما اجتمعت على نقله الطرق واتفقت عليه من غير تكبر، مع أنه شاع واشتهر واستفاض فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها»⁽⁷⁸⁾.

(77) المرجع السابق.

(78) النشر في القراءات العشر ج 1/13 - وينظر (القراءات الشاذة)، ص 5 - 6 للأستاذ الشيخ عبد الفتاح القاضي، وكتابي (النحو وكتب التفسير 28/1 - 29 ط 2).

- وإذن - حتى على مذهب هؤلاء الأئمة لا يجوز ردّها ولا نقدها، ولا الهجوم عليها - كما فعل الشوكاني تقليداً لبعض النحويين وأخذاً بأقوالهم - دون غيرها - فهي صحيحة السند مستفيضة الرواية، ولا يقرأ القرآن بقراءة تقل عن ذلك. كما هو معروف بين علماء القرآن - ولا يبلغ ما وثقه من الشعر وجوز القياس عليه هذه المرتبة.

وعلى كل حال فإن القراءات في هذا التفسير القيم كثيرة جداً نكتفي بما ذكرناه منها تصويراً لمنهج وبياناً لموقفه منها، وهو موقف نابض بالحياة وداق بالرأي ووجهات النظر، موصول بفكر الأقدمين اللغوي معتمد عليه، ولكنه مع ذلك يمثل شخصية الشوكاني وينسجم مع مواقفه كلها من أنواع الفكر الإسلامي كله، فهو موقف ناقد ومقوم لكل ما يتناوله، على الرغم من شططه واكتفائه بالنظر - إلى الموضوع من جانب واحد - في بعض الأحيان - كما هو في الموقف من بعض القراءات.

(ب) المصدر الثاني: التفسير الأثري:

سبق لي أن ذكرت أن الشوكاني اعتمد في تفسيره على مصدرين هما:
- المصدر اللغوي - وقد سبق بيانه وتحليل أصوله ونصوصه، وقد قدمناه لأنه يقدمه في التطبيق العملي - كما سبق به البيان.

والآن نتحدث عن المصدر الثاني في التطبيق العملي، وهو التفسير الأثري الذي يعتبر الأول في هذا التفسير من حيث عنوانه: «الجامع بين فني الرواية والدراية» ومن حيث الاهتمام والتنظيم والحديث في المقدمة⁽⁷⁹⁾ إذ إنه فيها بين لنا أصول منهجه فكان نصيبه هو الأكبر والأكثر قواعد وتنظيماً، فقد وضع له الأصول التالية: -

1 - التعرض للترجيح بين التفسير أو النقول المتعارضة، مهما أمكن، واستطاع أن يفعل ذلك، وواتته الأسباب، فهو يجتهد رأيه ويبيده فيما ينقله من

(79) الفتح ج 11/1 - 14.

التفاسير والأقوال والآراء، وهي كثيرة ومتنوعة ومتعارضة في كثير من الأحيان. بل إن بعض هذه المتعارضات تنسب في بعض المناسبات إلى شخص واحد، مثل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول الشوكاني: «مع تعرضي للترجيح بين التفاسير المتعارضة مهما أمكن واتضح لي وجهه»⁽⁸⁰⁾.

فهو ليس عاماً في كل المتعارضات، ولا واضحاً في كل الأحيان، ولا ظاهراً كل الظهور، بل إن صفة النقل والإكثار منه، والجمع هي الظاهرة الواضحة، ولكنه جمع المجتهد القادر على الاختيار والحكم، عند الاقتضاء وإمكان الدليل. وسيأتي في الفقرات اللاحقة ما يدل على هذه الفقرة ويؤيدها. خصوصاً الأحكام والآراء والمذاهب الفقهية.

2- الحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله ﷺ أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم، أو الأئمة المعبرين، وتفصيل ذلك وأصوله على النحو التالي:

(أ) التفسير الثابت عن رسول الله ﷺ المصير إليه وقبوله متعين وتقديمه محتتم غير أن الذي صح عنه من ذلك قليل إنما هو تفسير آيات بالنسبة إلى جميع القرآن «ولا يختلف في مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان»، فما ثبت عن الرسول ﷺ مصدر مهم، واجب الاتباع والتقديم على غيره من التفاسير، وهذا ما يطبقه الإمام الشوكاني، ويحرص عليه كل الحرص، ومن ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ﴾⁽⁸¹⁾. فقد أضاف إلى المحرم في هذه الآية لحم الحمر الأهلية لورود ذلك عن رسول الله ﷺ مع عموم الآية وحصرها، وتجويز ابن عباس وغيره أكله احتجاجاً بهذا العموم، قال: «وصح عن رسول الله ﷺ تحريم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير وتحريم الحمر الأهلية والكلاب ونحو ذلك، وبالجمله فهذا العموم إن كان بالنسبة إلى ما يؤكل من الحيوانات كما يدل عليه السياق ويفيده الاستثناء فيضم إليه كل ما ورد بعده في الكتاب أو السنة

(80) السابق ص 12 - 13.

(81) سورة الأنعام، آية: 145.

مما يدل على تحريم شيء من الحيوانات، وإن كان هذا العموم بالنسبة إلى كل شيء حرمه الله من حيوان وغيره فإنه يضم إليه كل ما ورد بعده مما فيه تحريم شيء من الأشياء.

وقد روي عن ابن عباس وابن عمر وعائشة أنه لا حرام إلا ما ذكره الله في هذه الآية، وروي ذلك عن مالك - وهو قول ساقط، ومذهب في غاية الضعف، لاستلزامه إهمال غيرها مما نزل بعدها من القرآن، وإهمال ما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «بعد نزول هذه الآية بلا سبب يقتضي ذلك ولا موجب يوجبه»⁽⁸²⁾.

وقال: «وأخرج البخاري وأبو داود وابن المنذر وأبو الشيخ عن عمرو بن دينار قال: قلت لجابر بن زيد: إنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر، فقال: قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة عن رسول الله ﷺ، ولكن أبي ذلك البحر ابن عباس، وقرأ ﴿قل لا أجد﴾ الآية.

وأقول (أي الشوكاني): وإن أبى ذلك البحر فقد صح عن رسول الله ﷺ. والتمسك بقول صحابي في مقابلة قول النبي ﷺ من سوء الاختيار وعدم الإنصاف⁽⁸³⁾.

وإذا كان لا يجوز التمسك بقول الصحابي في مقابلة قول النبي ﷺ فغيره أولى بالترك والإهمال، وهو نموذج أيضاً للترجيح بين التفاسير المتعارضة باختيار الأقوى مصدراً ودليلاً في نظره، فالآية مكية ولم يكن في الشريعة في ذلك الوقت محرم غير هذه الأشياء ثم نزلت سورة المائدة بالمدينة، وزيد في المحرمات، كالمنخقة والموقوذة والمتردية والنطيحة، والخمر وغير ذلك، وحرم رسول الله ﷺ بالمدينة أكل كل ذي ناب وكل ذي مخلب من الطير، وهذا أول شيء بدأ به القرطبي⁽⁸⁴⁾ في تفسيره قال - بعد كلام طويل وسوق خلاف واسع في تفسيرها - قال: «والصحيح في هذا الباب ما بدأنا بذكره من المحرمات بعد الآية مضموم إليها

(82) و (83) الفتح ج 172/2 و 173.

(84) تفسيره ج 115/7 - 118 وينظر أيضاً (المحرر الوجيز ج 6/168. 169 لابن عطية.

معطوف عليها» - فما رجحه الشوكاني مسبوق به ومناقش قبله بأسلوب علمي واسع هادئ بخلاف أسلوبه.

(ب) والتفسير الوارد عن الصحابة - رضي الله عنهم جميعاً - مصدر مهم من مصادره ولكنه ليس مطلقاً بل يرسم له منهجاً ويضع بعض الضوابط لاعتباره حجة واجبة الاتباع أو مساوياً لغيره من أنواع التفسير، قال: «وأما ما كان ثابتاً عن الصحابة - رضي الله عنهم - فإن كان من الألفاظ التي نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من الوجوه فهو مقدم على غيره، وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيته، فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب».

وإذن تفسير الصحابة يكون حجة واجبة الاتباع عندما يكون خبراً عن الشارع ونقلًا صحيح السند لما قرره وأدخله من المعاني والمصطلحات أما عندما يكون تفسيراً بمقتضى اللغة والاجتهاد فإنه يكون كغيره من التفاسير تقاس صحته بمدى موافقته للغة الشائعة الفصيحة، وينظر للصحابة باعتبارهم من الفصحاء الموثوق بهم الذين يحتج بلغتهم، هذا هو ميزان القبول أو الرفض ولا فرق بين الصحابة ولا تمييز بينهم بغير موازين الحق والعدل والبحث الموضوعي في الوارد عنهم، واستعمالهم للغة القرآن وأسانيبه ومن النماذج التطبيقية التي توضح هذه الفقرة وتظهر فيها هذه القواعد، ما ذكره⁽⁸⁵⁾ في تفسير قوله تعالى: ﴿الله نور السموات والأرض، مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاج كأنها كوكب دري﴾⁽⁸⁶⁾.

فقد فسر هذه الآية تفسيراً لغوياً مقبولاً فكان من قوله فيها: «فمعنى ﴿الله نور السموات والأرض﴾ أنه سبحانه صيرهما منيرين باستقامة أحوال أهلها، وكمال تدبيره عز وجل لمن فيهما، كما يقال: الملك نور البلد، هكذا قال الحسن ومجاهد والأزهري...» و«قوله: ﴿مثل نوره﴾ مبتدأ وخبره ﴿كمشكاة﴾: أي صفة نوره الفائض عنه الظاهر على الأشياء كمشكاة، والمشكاة الكوة في الحائط

(85) الفتح ج 4/33 - 38.

(86) سورة النور، آية: 35.

غير النافذة، كما حكاه الواحدي عن جميع المفسرين، وحكاه القرطبي عن جمهورهم، ووجه تخصيص المشكاة أنها أجمع للضوء الذي يكون فيها من مصباح أو غيره، وأصل المشكاة الوعاء يجعل فيه الشيء، وقيل المشكاة عمود القنديل الذي فيه الفتيلة، وقال مجاهد: هي القنديل والأول أولى.

وبعد أن أتم تحليلها وتوجيه بعض القراءات فيها مع الآيات الثلاث التي بعدها تحليلاً وتوجيهاً لغويين، دخل في تفسيرها الأثري فذكر آثاراً كثيرة منه، بعضها بعيد كل البعد عن الآية ودلالاتها اللغوية، منها: «وأخرج الطبراني وابن عدي وابن مردويه وابن عساكر عن ابن عمر في قوله: ﴿كَمْشَكَاةٌ فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾ قال: المشكاة جوف محمد ﷺ، والزجاجة: قلبه، والمصباح النور الذي في قلبه و﴿يوقد من شجرة مباركة﴾: الشجرة إبراهيم ﴿زيتونة لا شرقية ولا غربية﴾: لا يهودية ولا نصرانية، ثم قرأ ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾⁽⁸⁷⁾. ومنها ما قيل: إن ابن عباس جاء إلى كعب الأحرار فقال: حدثني عن قول الله ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ﴾ قال: مثل نور محمد ﷺ... والمصباح: قلبه... والزجاجة صدره... إلى آخره.

والإمام الشوكاني لم يبحث في أسناد هذه الآثار الغريبة ومدى صحتها، وإنما رفضها لبعدها عن معنى الآيات ودلالات النظم القرآني ولغته تطبيقاً للأصول التي أصلها ومنهجها الذي سنّه، قال: «وأقول: إن تفسير النظم القرآني بهذا ونحوه مما تقدم عن أبي بن كعب وابن عباس وابن عمر - رضي الله عنهم - ليس على ما تقتضيه لغة العرب، ولا ثبت عن رسول الله ما يجوز العدول عن المعنى العربي إلى هذه المعاني الشبيهة بالألغاز والتعمية، ولكن هؤلاء الصحابة ومن وافقهم ممن جاء بعدهم استبعدوا تمثيل نور الله سبحانه بنور المصباح في المشكاة، ولهذا قال ابن عباس: هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة كما قدمنا عنه، ولا وجه لهذا الاستبعاد فإننا قد قدمنا في أول البحث ما يرفع الإشكال، ويوضح ما هو المراد على أحسن وجه وأبلغ أسلوب، على ما تقتضيه لغة العرب ويفيده كلام الفصحاء فلا وجه للعدول عن الظاهر لا من كتاب ولا من سنة ولا من لغة.

(87) سورة آل عمران، آية: 67.

وأما ما حكى عن كعب الأخبار في هذا كما قدمنا فإن كان هو سبب عدول أولئك الصحابة الأجلاء عن الظاهر في تفسير الآية، فليس مثل كعب ممن يقتدى به في مثل هذا، وقد نبهناك فيما سبق أن تفسير الصحابي إذا كان مستنده الرواية عن أهل الكتاب كما يقع ذلك كثيراً فلا تقوم به الحجة ولا يسوغ لأجله العدول عن التفسير العربي، نعم إن صحت قراءة أبي بن كعب، كانت هي المستند لهذه التفاسير المخالفة للظاهر، وتكون - كالزيادة المبينة للمراد وإن لم تصح فالوقوف على ما تقتضيه قراءة الجمهور من السبعة وغيرهم ممن قبلهم وممن بعدهم هو المتعين. »

تعليق:

إن هذا النص طويل ولكننا نقلناه مع طوله لجودته وحسنه من حيث إنه يوضح أصول منهج الشوكاني في الأخذ بالتفسير المروي، وزيادة بيان لها، فهو لا يقبل منه ما سبق أن قلته وحللت من اهتمامه بالمصدر اللغوي واعتماده عليه واحتكامه إليه في قبول روايات التفسير وأقوال المفسرين أو رفضها.

وقد طبق ذلك في أعلى مستوياته وهو تفسير الصحابة.

ومع جودة هذا النص يلاحظ عليه أن الشوكاني حاول فيه أن يضع القراءة المنسوبة إلى أبي بن كعب: (مثل نور المؤمن كمشكاة) في مقابلة القراءة المتواترة قراءة الجمهور، وهي قراءة شاذة برواية الشعبي، ومثلها لا يعد قرآناً لأن القرآن إنما يثبت بالرواية المتواترة أو المستفيضة المشهورة بين العلماء، وهذه القراءة لا تدخل في أي قراءة معترف بها.

فكيف يضعها في هذا المستوى، ويحاول أن يشير إلى إمكان صحتها أو التماسها.

وقد يؤخذ عليه اهتمامه بهذه الروايات وملؤه تفسيره بها - وهي كما وصفها - وحتى أن المروي منها في هذه الآية أكثر من أربع روايات عن ابن عباس وحده. فتشغل القارئ عن فهم كتاب الله وتشئت فكره، وقد توقعه في الحيرة والاضطراب

236 _____مجلة كلية الدعوة الإسلامية (العدد التاسع)

لما فيها من البعد عن بيان القرآن ولغته، ولما فيها من إشارات ورموز لا يستطيع فهمها، فيكون الأولى إهمالها، والغوص في معاني القرآن وأسراره البيانية وهدايته الروحية وآدابه وأحكامه.

من نماذج تفسير الصحابة:

نماذج تفسير الصحابة التي تنطبق عليها الضوابط المذكورة كثيرة جداً ومتنوعة في تفسير (فتح القدير) منها قول⁽⁸⁸⁾ الشوكاني: «وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾⁽⁸⁹⁾: أي يصدقونك بما جئت به من الله وما جاء به من قبلك من المرسلين، لا يفرقون بينهم، ولا يجحدون ما جاؤوهم به من ربهم ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ إيماناً بالبعث والقيامة والجنة والنار والحساب والميزان، أي لا هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما كان قبلك ويكفرون بما جاء من ربك وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه».

فهذا تفسير للإيمان بمعناه الإسلامي، إذ الإيمان بمعناه اللغوي مطلق التصديق - ولكنه - بهذه الأوصاف وتحديد المؤمن به بما جاء به الرسول ﷺ والمرسلون من قبله هو معنى جديد في اللغة العربية يعتبر قول الصحابة حجة في إثباته، وفق المنهج الذي رسمه الشوكاني.

وهذا ملآن بهذا النوع من التفسير المنقول عن الصحابة الذين اشتهروا بالتفسير، أو كانوا من رواه.

(ج) تفسير التابعين ومن بعدهم:

وإذا كان الأمر على ما تقدم - مع تفسير الصحابة: «فبالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأمة»⁽⁹⁰⁾، وفي هذا الجانب تظهر شخصية

(88) الفتح 37/1.

(89) سورة البقرة، آية: 4.

(90) الفتح 12/1.

الإمام الشوكاني ظهوراً قوياً، خصوصاً في ميداني العقيدة والفقه - كما يأتي -.
ويظهر من منهجه في (فتح القدير)، ومما ذكره في كتابه: (الفوائد المجموعة
في الأحاديث الموضوعة) أنه يقسم تفاسير هؤلاء ومفسريهم قسمين:

القسم الأول: العلماء المفسرون الموثوق بهم وتفاسيرهم، وهؤلاء هم
جمهور المفسرين من التابعين وتابعيهم وعلماء الإسلام الثقات في مختلف العصور
الذين يُكثَرُ النقل عنهم، وتنتشر أسماؤهم انتشاراً واسعاً في (فتح القدير)، وقد
تقدمت أسماء طائفة منهم ترددت فيه كثيراً فاعتبرت من مصادره لظهور اعتماده
عليها، كما تقدمت هذه الأسماء وغيرها في النصوص التي نقلناها - سابقاً - من هذا
التفسير.

ومن ذلك أيضاً ما ذكره⁽⁹¹⁾ في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي
وَنَسْكَي﴾⁽⁹²⁾ قال: «وقد أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في قوله: ﴿إِنْ صَلَاتِي﴾
قال: يعني المفروضة ﴿وَنَسْكَي﴾: يعني الحج، وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ
عن سعيد بن جبير ﴿وَنَسْكَي﴾ قال: ذبيحتي، وأخرج أيضاً عن قتادة ﴿إِنْ صَلَاتِي
وَنَسْكَي﴾ قال: حَجِّي وذبيحتي، وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر
وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله: ﴿وَنَسْكَي﴾ قال: ضحيتي، وفي
قوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾⁽⁹³⁾ قال: من هذه الأمة. ففي هذا النص القصير
الذي يتناول تفسير كلمتين من آية وجملته من آية أخرى عشرة أسماء لمفسرين
ورواة تفسير من التابعين ومن بعدهم، وهم حسب ترتيب سنوات وفياتهم⁽⁹⁴⁾:

1- سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، روى عن ابن عباس وابن مسعود
- وغيرهما من الصحابة - رضي الله عنهم جميعاً - وهو من كبار التابعين، قتله
الحجاج صبراً في شعبان سنة (95) خمس وتسعين للهجرة.

(91) الفتح ج 2/185.

(92) سورة الأنعام، آية: 162.

(93) سورة الأنعام، آية: 163.

(94) ينظر في تراجمهم (طبقات المفسرين ج 1. 2 للحافظ الداودي وينظر أيضاً في الثلاثة الأولى
(التفسير والمفسرون: ج 1/ للمرحوم الشيخ محمد الذهبي).

2- مجاهد بن جبر أبو الحجاج، المكي، المقرئ المفسر، الإمام، وهو من كبار التابعين وقد توفي بمكة سنة 104. مائة وأربع هجرية، على الأشهر.

3- قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب، وهو عربي الأصل، وقد روى عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - وغيره، وهو من التابعين وتوفي سنة (117 هـ) مائة وسبع عشرة هجرية.

4- مقاتل بن سليمان بن كثير أبو الحسن الأزدي المفسر، المتوفى سنة (150) سنة مائة وخمسين هجرية.

5- عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر الصنعاني، له مؤلفات منها تفسير مشهور، وقد توفي سنة (211 هـ): مائتين وإحدى عشرة هجرية.

6- ابن أبي شيبة عثمان بن أبي شيبة أبو الحسن بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي الحافظ الكبير، له كتاب «التفسير»، وغيره، وقد توفي سنة (239) مائتين وتسع وثلاثين هجرية.

7- عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسبي الإمام الحافظ، له كتاب (التفسير) وغيره وقد توفي سنة (249) مائتين وتسع وأربعين هجرية.

8- ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر أبو بكر النيسابوري، الإمام الفقيه، من كتبه (التفسير) كان إماماً مجتهداً حافظاً ورعاً، وقد توفي سنة (316) ثلاثمائة وست عشرة هجرية.

9- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن مهران أبو محمد التميمي الحنظلي، الإمام الثبت، من تصانيفه (التفسير المسند) - وقد توفي سنة (327) ثلاثمائة وسبع وعشرين هجرية.

10- أبو الشيخ، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان، أبو محمد المعروف بابي الشيخ الأصبهاني، من تصانيفه (التفسير)، وقد توفي سنة (369) ثلاثمائة وتسع وستين هجرية، فهذه الأسماء نموذج جيد لما في هذا التفسير (فتح القدير) من أسماء المفسرين والعلماء الكبار الذين اعتمد عليهم الشوكاني وأكثر النقل عنهم والإسناد إليهم، ولدالتها على الكثرة والشهرة والذيوخ، والمكانة الكبيرة لأصحابها

من حيث إن هذا النص على قصره حوى عشرة منها، أصحابها كلهم من الأئمة
الأعلام الثقات الحفاظ غير مقاتل بن سليمان فإنه متهم - كما يأتي - إلا أن يكون
هو مقاتل بن حيان أبا بسطام الخزاز المتوفى قبل سنة مائة وخمسين هجرية، فإنه
صدوق فاضل روى عن بعض التابعين وله تفسير.

المصدر المفضل لديه (الدر المنثور):

ويبدو أن الشوكاني وجد في تفسير الإمام السيوطي: (الدر المنثور في
التفسير المأثور) مصدراً جامعاً لما يريده من التفسير الأثري وأعلامه وكتبه فاعتمد
عليه، واعتبره المرجع الأول المفضل لديه فأخذ منه مادة كتابه مختصراً بعض
نصوصه أو بعض عباراته والآثار الواردة فيه، ومضيفاً فوائد وردت في غيره من
التفاسير، أو مضيفاً تعليقات وملاحظات بتصحيح بعض الآثار أو تحسينها أو
تضعيفها أو الجمع بينها أو ترجيح بعضها قال: «واعلم أن تفسير السيوطي المسمى
(بالدر المنثور) قد اشتمل على غالب ما في تفاسير السلف من التفاسير المرفوعة
إلى النبي ﷺ، وتفسير الصحابة ومن بعدهم وما فاتته إلا القليل النادر، وقد اشتمل
هذا التفسير: (فتح القدير) على جميع ما تدعو إليه الحاجة منه (من الدر المنثور)،
مما يتعلق بالتفسير مع اختصار ما تكرر لفظاً، واتحد معنى بقولي: ومثله أو نحوه،
وضممت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها، وجدتها في غيره من تفاسير علماء
الرواية أو من الفوائد التي لاحت لي من تصحيح أو تحسين أو تضعيف أو تعقب أو
جمع أو ترجيح».

والدر المنثور تفسير منقود لم يهتم فيه مؤلفه بالتحقيق والنقد والتمييز بين
الصحيح والضعيف، وإنما اهتم فيه بالجمع وكثرة الرواية، فهو مع جلالة قدره
ومعرفته بالحديث وعلمه لم يتحر الصحة فيما جمع فيه، وإنما خلط بين الصحيح
والعليل، فالكتاب يحتاج إلى تصفية حتى يتميز له غنه من سمينه⁽⁹⁵⁾.

وسياتي أن من سمات منهج الشوكاني أنه لا يلتزم الصحة فيما يرويه وينقله
في تفسيره.

(95) من (التفسير والمفسرون ج1/354) بتصرف.

الشوكاني لا يلتزم الصحة فيما يذكره من التفسير المأثور:

من سمات منهج الشوكاني في تفسيره ما ذكره في المقدمة⁽⁹⁶⁾، من أنه قد يذكر من الآثار ما في إسناده ضعف إما لأن في المقام ما يقويه وإما لموافقته للمعنى العربي الذي يؤخذ من النص المفسر باعتبار دلالة اللفظ والتركيب. وأنه قد يذكر الحديث معزواً إلى راويه من غير بيان حال الإسناد لأنه يجده في الأصول التي ينقل منها كذلك، كما يقع في تفسير ابن جرير والقرطبي وابن كثير والسيوطي وغيرهم، لأنه يبعد كل البعد أن يعلموا في الحديث ضعفاً ولا يبينوه، ولا ينبغي أن يقال فيما أطلقوه: إنهم علموا ثبوته، فإن من الجائز أن ينقلوه من دون كشف عن حال الإسناد، بل هذا هو الذي يغلب به الظن لأنهم لو كشفوا عنه فثبت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك كما يقع منهم كثيراً التصريح بالصحة أو الحسن «فمن وجد الأصول التي يروون عنها، ويعزون ما في تفاسيرهم إليها فليُنظر إلى أسانيد موففاً - إن شاء الله» -.

ونرى أن من ذلك - بل لعله مما لا يوجد ما يؤيده لما فيه من المبالغة أو لظهور ضعفه أو نص العلماء على عدم صحته: ما ذكره⁽⁹⁷⁾ في فضل «بسم الله الرحمن الرحيم» من أحاديث منها: (وأخرج الديلمي عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم» كتب الله له بكل حرف أربعة آلاف حسنة، ومحا عنه أربعة آلاف سيئة، ورفع له أربعة آلاف درجة)، أنها مبالغة عجيبة، ومنها (وأخرج الخطيب في الجامع عن أبي جعفر محمد بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل باب»)، ولذلك قال الشوكاني تعليقا على هذه الأحاديث ينبغي البحث عن أسانيد الكلام عليها بما يتبين بعد البحث، مما يدل على عدم تأكده من صحتها، وعدم معرفته بأسانيد موفقة مع علمه وقدرته.

ومن ذلك ما ذكره⁽⁹⁸⁾ من نسبة نزول الفاتحة بالمدينة إلى أبي هريرة رضي

(96) ص/13 ج 1.

(97) ج 1/19.

(98) الفتح 1/15.

الله عنه - من طريق مجاهد - مع ذكره ما أخرجه الإمام أحمد من حديثه عن النبي ﷺ قال «لأم القرآن: هي أم القرآن وهي السبع المثاني، وهي القرآن العظيم»، وأخرج نحوه عنه ابن جرير في تفسيره، وإذا كانت هي السبع المثاني فهي مكة لوصفها بذلك في سورة الحجر (الآية 87) - المكية، ولذلك قال الحافظ⁽⁹⁹⁾ ابن حجر: تنبيه) يستنبط من تفسير السبع المثاني بالفاتحة، أن الفاتحة مكية، وهو قول الجمهور خلافاً لمجاهد، ووجه الدلالة أنه سبحانه امتن على رسوله بها، وسورة الحجر مكية اتفاقاً فيدل على تقديم نزول الفاتحة عليها، قال الحسين بن الفضل: هذه هفوة من مجاهد لأن العلماء على خلاف قوله، وأغرب بعض المتأخرين فنسب القول بذلك لأبي هريرة والزهري وعطاء بن يسار، وحكى القرطبي أن بعضهم زعم أنها نزلت مرتين». وقد ذكر الشوكاني هذه الأقوال الثلاثة دون ترجيح ولا تمييز بين درجاتها في الصحة.

ومن ذلك كثير مما ذكره⁽¹⁰⁰⁾ في فضائل السور، مثل ما ذكره في فضل سورة الكهف، فقليل منها صحيح، وأكثرها غير صحيح، منه: «من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدمه إلى عنان السماء يضيء له يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين».

وقد علق⁽¹⁰¹⁾ أبو الحسن بن عراق الكناني على هذا الحديث وغيره في فضلها بقوله: «وقد صبح الحديث في العصمة من الدجال بحفظ بعض سورة الكهف من غير تقييد بيوم الجمعة، رواه مسلم من حديث أبي الدرداء، فالمستنكر من الحديث ما سوى ذلك»، وهو ما ذكره الإمام ابن قيم الجوزية الذي عدد⁽¹⁰²⁾ أحاديث فضائل السور الصحيحة القليلة والتي منها: «العشر آيات من أول سورة الكهف من قرأها عصم من الدجال»، وهو الحديث الصحيح الذي أشار إليه ابن عراق في نصه السابق.

ومن الضوابط الكلية التي حددها ابن القيم لمعرفة الأحاديث الموضوعة،

(99) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج 9/225.

(100) الفتح ج 3/268.

(101) تنزيه الشريعة عن الأخبار الموضوعة الشنيعة ج 1/302.

قوله: «ومنها ذكر فضائل السور وثواب من قرأ سورة كذا فله أجر كذا. من أول القرآن إلى آخره كما ذكر ذلك الثعلبي والواحدي في أول كل سورة، والزبيخسري في آخرها، قال عبد الله بن المبارك: أظن الزنادقة وضعوها»⁽¹⁰³⁾ وهو أمر مقرر معروف بين العلماء.

وسياتي أنه يروي أحاديث الرافضة التي ذكر أنه لا يرويها، وأنها موضوعة بلا خلاف.

- القسم الثاني: تفاسير المتهمين والمبتدعة والرافضة، وهي مرفوضة.

- والحديث عنها وعن مؤلفها مما يتصل بمنهجه في التفسير ولكنه لم يذكرهما في مقدمة (فتح القدير) وحديثه عن منهجه فيه، وإنما ذكرهما في كتابه (الفوائد المجموعة في الأحاديث) الموضوعة⁽¹⁰⁴⁾، فقد ذكر فيه أن التفاسير الآتية لا يوثق بها ولا يحل النظر فيها وهي:

(أ) تفسير محمد بن السائب الكلبي بن بشر أبي النضر الكوفي المتوفى سنة (146) مائة وست وأربعين هجرية قال الشوكاني: «قال أحمد (بن حنبل) في تفسير الكلبي: «من أوله إلى آخره كذب لا يحل النظر فيه»، ثم قال: «وقد حمل هذا على الأكثر لا على الكل».

(ب) تفسير المبتدعة المشهورين بالدعاء إلى بدعتهم، فإنه لا يحل النظر في تفاسيرهم لأنهم يدسون فيها بدعهم فتتفق على كثير من الناس، ذكر معنى ذلك السيوطي⁽¹⁰⁵⁾ قال:

(ج) وأما تفسير الصوفية فليس بتفسير كتفسير السلمي المسمى بحقائق التفسير فإن اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر، وقال الشوكاني: «أقول: لا شك أن كثيراً من كلام الصوفية على الكتاب العزيز هو بالتحريف أشبه منه بالتفسير، بل غالب ذلك من جنس تفاسير الباطنية وتحريفاتهم».

(102). (103) المنار المنيف في الصحيح والضعيف - ص 113 - 114 - تحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة.

(104) ص 316 - 317.

(105) الاتقان ج 4/194 - 195.

(د) وقال: «ومن جملة التفاسير التي لا يوثق بها: تفسير ابن عباس، فإنه مروى من طرق الكذابين كالكلبي والسدي، ومقاتل، ذكر معنى ذلك السيوطي⁽¹⁰⁶⁾، وقد سبقه إلى معناه ابن تيمية.

(هـ) وقال: «ومن كان من المفسرين تنفق عليه الأحاديث الموضوعة كالثعلبي والواحدي والزمخشري، فلا يحل الوثوق بما يروونه عن السلف من التفسير، لأنه إذا لم يفهم الكذب على رسول الله ﷺ، لم يفهم الكذب على غيره.

(و) وقال: «وهكذا ما يذكره الرافضة في تفاسيرهم من الأكاذيب كما يذكرونه في تفسير ﴿إنما وليكم الله ورسوله﴾⁽¹⁰⁷⁾ وفي تفسير قوله: ﴿ولكل قوم هاد﴾⁽¹⁰⁸⁾، وقوله: ﴿وتعيها أذن واعية﴾⁽¹⁰⁹⁾، أنها في علي رضي الله عنه، فإن ذلك موضوع بلا خلاف، وهكذا ما يذكرونه من تصديق علي بخاتمه، وفي تفسيرهم ﴿مرج البحرين﴾⁽¹¹⁰⁾ بعلي وفاطمة. واللؤلؤ والمرجان: الحسنان، وكذلك قوله: ﴿وكل شيء أحصيناه في إمام مبين﴾⁽¹¹¹⁾، في علي رضي الله عنه.

(ز) وقال: «وكذا ما ذكره بعض المفسرين أن المراد بـ (الصابرين): رسول الله ﷺ (والصادقين): أبو بكر و (القانتين): عثمان و (المستغفرين): علي وأن (محمدًا رسول الله والذين معه): أبو بكر (أشداء على الكفار): عمر (رحماء بينهم) عثمان (تراهم ركعًا): علي، وأمثال هذه الأكاذيب».

تعليق:

وأقول: إنه احتياط واجب في تفسير كتاب الله تعالى، وحرص ضروري لاختيار المصدر الموثوق به وإبعاد المصدر المشكوك فيه، مما يوجه المنهج

(106) انظر السابق ص 207 - 208.

(107) سورة المائدة، آية: 57.

(108) سورة الرعد، آية: 8.

(109) سورة الحاقة، آية: 11.

(110) سورة الرحمن، آية: 17.

(111) سورة يس، آية: 11.

العلمي، والنقد المنهجي لعلوم الرواية، والضمير الديني.

ولكن يبدو أن في هذه الأحكام مبالغة وتعميماً وأخذاً بالعناوين العامة، دون تخصيص إذ كان الواجب الدعوة إلى دراسة كل قضية والنظر في كل سند وفحص كل رواية ونقد كل طريق بالقدر المستطاع - وفي حدود الضرورة العلمية - من حيث السند والمتن إلا ما عرف بالجودة والصحة فإنه يقبل - مثل طريق معاوية بن صالح عن أبي طلحة عن ابن عباس التي اعتمد عليها البخاري في صحيحه - فيما علقه عن ابن عباس - كما اعتمد عليها غيره - وهي أجود الطرق عن عباس - رضي الله عنهما - أو عرف بعدم الجودة والثقة فيه فإنه يحتاط في قبوله ويرفض غير الصحيح منه، مثل طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، فهي أوهى الطرق عن ابن عباس⁽¹¹²⁾، وممن يروي عن الكلبي محمد بن مروان السدي الصغير، وهو المقصود بـ (السدي) في كلام الشوكاني، قال السيوطي: «وأوهى طرقه طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس فإن انضم إلى ذلك رواية محمد بن مروان السدي الصغير فهي سلسلة الكذب، وكثيراً ما يخرج منها الثعلبي والواحدي».

وحتى الكلبي - على رغم وصفه بما تقدم - قال عنه الداودي: «أخرج له أبو داود في المراسيل والترمذي وابن ماجة في التفسير»، وقال عنه ابن عدي: «للكلبي أحاديث صالحة وخاصة عن أبي صالح، وهو معروف بالتفسير، وليس لأحد تفسير أطول منه، ولا أشيع، وبعده مقاتل بن سليمان إلا أن الكلبي يفضل عليه لما في مقاتل من المذاهب الرديئة»⁽¹¹³⁾، فكان الكلبي أفضل وأوثق من مقاتل بن سليمان.

والشوكاني نفسه - مع ما تقدم - استشهد بروايات للكلبي والثعلبي والواحدي وذكر أقوالاً لهم ولغيرهم من أمثالهم، والثاني - من هؤلاء - أستاذ للثالث منهم، وهما إمامان جليلان من أئمة التفسير، وقد عرفا بالتساهل في أحاديث فضائل القرآن - كما سبق - والحكم الذي طبقه علي تفسير الصوفية أصله في الاتقان [ج 4/ 194 - 195] منسوباً للإمام الواحدي، منقولاً من ابن الصلاح (أبي عمرو بن عبد الرحمن الشهرزوري) في فتاويه قال: «وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي

(112) الاتقان ج 4/ 209 - وينظر التفسير والمفسرون ج 1/ 77 - 83.

(113) الاتقان في الموضع نفسه.

المفسر أنه قال: (صنف أبو عبد الرحمن السلمي) (حقائق التفسير) فإن كان اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر».

«قال ابن الصلاح: وأنا أقول: الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيئاً من ذلك أنه لم يذكره تفسيراً ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم لتظير ما ورد به القرآن، فإن التظير يذكر بالتظير، ومع ذلك فيا ليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك لما فيه من الإبهام والإلباس» وهو كلام جيد لائق بالموضوع وأقرب إلى المنهج العلمي والبحث الموضوعي.

الشوكاني يروي عن وصفهم بالكذب:

ويلاحظ أن الشوكاني يروي عن هؤلاء الذين وصفهم بالكذب، ومنع من النظر في تفاسيرهم، ومن ذلك:

1- ما ذكره⁽¹¹⁴⁾ في الآية السادسة من سورة البقرة قال: «وقال ابن عباس والكلبي: نزلت في رؤساء اليهود يحيى بن أخطب وكعب بن الأشرف ونظرائهما» وهو عن القرطبي مضعفاً.

2- قوله في أول تفسير⁽¹¹⁵⁾ سورة يوسف: «وأخرج البيهقي في الدلائل - من طريق الكلبي - عن أبي صالح عن ابن عباس أن حبراً من اليهود دخل على رسول الله ﷺ فوافقه - وهو يقرأ سورة يوسف، فقال: يا محمد من علمكها؟ قال: الله علمنيها، فعجب الحبر لما سمع منه، فرجع إلى اليهود فقال لهم: والله إن محمداً ليقرأ القرآن كما أنزل في التوراة. فانطلق بنفر منهم حتى دخلوا عليه فعرفوه بالصفة، ونظروا إلى خاتم النبوة بين كتفيه فجعلوا سمعهم إلى قراءته لسورة يوسف فتعجبوا منه، وأسلموا عند ذلك» - وهذه الطريق التي روى بها هذا الخبر العجيب هي أوهى الطرق عن ابن عباس - كما سلف - فلا يوثق بما يروي بها.

3- قوله⁽¹¹⁶⁾: «وأخرج الثعلبي والواحدي عن ابن عباس قال: نزلت هذه

(114) الفتح ج 39/1.

(115) السابق ج 3/3.

(116) السابق.

الآية (الرابعة والأربعون من سورة البقرة) - في يهود المدينة.

4 - قوله (117): «وأخرج ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: بعث الله نبياً من حمير يقال له شعيب فوثب إليه عبد فضربه بعضاً ففسار إليهم، بختنصر فقاتلهم فقتلهم حتى لم يبق منهم شيء، وفيهم أنزل الله ﴿وكم قصمنا﴾ إلى قوله ﴿حامدين﴾» - وهو خبر غريب تبدو عليه الصنعة والاختلاق وبالطريق الواهية نفسها.

5 - وقوله (118) في الآية نفسها: «وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن الكلبي في قوله: ﴿وكم قصمنا﴾ قال: «هي حضور بني أسد»، وهو قول غير واضح وخلاف الأول في موضوع واحد.

6 - وقوله (119): «وقال الواحدي: قال المفسرون: نزلت (أي الآية الثالثة من سورة الحج) وهذه العبارة التي تحكي قول المفسرين كثيرة جداً في (فتح القدير) - عن الواحدي هذه النماذج - وهي قليل من كثير - تثبت أن الشوكاني يروي آثاراً في التفسير بأضعف الطرق عما ذكر أنهم لا يوثق بهم، وأنهم كذابون.

ويروي أقوال الرافضة وآثارهم الموضوعة بلا خلاف:

والأشنع من ذلك كله في مخالفة ما قاله ونهجه، والحق الواجب الاتباع، أنه روى أقوال من سماهم الرافضة ورواياتهم في علي رضي الله عنه، والتي قال عنها - فيما سبق - «فإن ذلك موضوع بلا خلاف» ومن ذلك:

1 - قوله (120): «وأخرج الخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عباس قال: «تصدق علي بخاتم وهو راع، فقال النبي ﷺ للسائل: من أعطاك هذا الخاتم؟ قال: ذاك الراكع، فأنزل الله فيه ﴿إنما وليكم الله ورسوله﴾».

(117) الفتح ج 3/403.

(118) السابق / 436.

(119) السابق ج 2/53.

(120) السابق / 436.

- وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال: نزلت في علي بن أبي طالب.

- وأخرج ابن مردويه عن عمارة نحوه أيضاً.

- وأخرج الطبراني في الأوسط بسند فيه مجاهيل عنه نحوه.

2 - قوله⁽¹²¹⁾: «وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن أبي سعيد الخدري قال: نزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾⁽¹²²⁾ على رسول الله ﷺ يوم غدير⁽¹²³⁾ خم في علي بن أبي طالب - رضي الله عنه.

3 - وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال: «كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ - أَنْ عَلِيًّا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ - وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾⁽¹²⁴⁾.

- وهذا الأثر أشدها نكراً وفساداً لما يثبت من الزيادة في القرآن ثم نقصه والإسقاط منه «أَنْ عَلِيًّا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ»، أنها زيادة شنيعة واضحة منكرة، ولكن الشوكاني يرويها دون تعقيب، وبمخالفة ما نقله ونص عليه في (الفوائد المجموعة). المؤلف قبل التفسير، كما سبق.

الإمام الشوكاني في تفسير المتشابه سلفي مؤول

الإمام الشوكاني يهتم اهتماماً واضحاً في تفسيره بقضايا العقيدة وأسرارها ومشكلاتها وبيان وجه الحق فيها معتمداً على الدلالة اللغوية للكلمات وبيان السنة الصحيحة لما خفي إدراكه والمراد منه من المتشابه وأمور الغيب. وتغلب عليه عقيدة السلف ومنهجهم في الإيمان بصفات الله الواردة في القرآن والسنة الصحيحة، فهو يثبتها وينفي الكيفية عنها لأنها صفات الله الواجب الوجود الذي

(121) السابق / 60.

(122) سورة المائدة، آية: 67.

(123) غدير خم - بضم الخاء موضع بالجحفة - في الطريق بين مكة والمدينة.

(124) سورة المائدة، آية: 67.

ليس كمثله شيء، ويلجأ إلى التوجيه والتأويل في هذا الإطار، ووفق ما تحتمله الكلمة أو الأسلوب من المعاني اللغوية. ويتفق مع كمال الله وجلاله، وتنزهه. ففي هذا الإطار وبهذا المنهج فسر آيات الصفات والمتشابه وقضايا العقيدة دون الدخول في خلافات علم الكلام وتعقيداته ومنهجه المنطقي الجدلي في تقريرها ودفاع الفرق عن مذاهبها، وإبطال ما يخالفها.

ولبيان هذا المنهج الذي اتبعه الشوكاني أذكر النماذج التالية:

1 - في تفسير⁽¹²⁵⁾ قوله تعالى ﴿منه آيات محكمات وأخر متشابهات﴾⁽¹²⁶⁾، نقد الشوكاني أقوال أهل العلم في تعريف المحكم والمتشابه، لأن أهل كل قول عرفوها ببعض صفاتهما، وجعل أعظم أسباب الاضطراب الواقع في مقالاتهم اختلاف أقوالهم في تحقيق معنى المحكم والمتشابه، ثم عرفهما بقوله: «والأولى أن يقال: إن المحكم هو الواضح المعنى ظاهر الدلالة، إما باعتبار نفسه أو باعتبار غيره والمتشابه ما لا يتضح معناه، أو لا تظهر دلالة لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره، وإذا عرفت هذا عرفت أن هذا الاختلاف الذي قدمناه، ليس كما ينبغي، وذلك لأن أهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته وعرفوا المتشابه بما يقابلها». وجعل من جملة ما يصدق عليه تفسير المتشابه فواتح السور فإنها غير متضحة المعنى ولا ظاهرة الدلالة في أنفسها، ولا يوجد ما يفسرها لأن من يعلم لغة العرب ويعرف عرف الشرع لا يدري ما معنى (ألم) ونحوها؟ لأنه لا يجد بيانها في شيء منهما، (فهي غير متضحة المعنى لا باعتبارها نفسها ولا باعتبار أمر آخر يفسرها ويوضحها، وهكذا ما استأثر الله بعلمه وما في قوله: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾⁽¹²⁷⁾ إلى آخر الآية، ونحو ذلك. فما لا يوجد له بيان من اللغة ولا من الشرع، مما لا يتضح معناه، هو مما استأثر الله بعلمه، والخوض والاختلاف فيه نوع من العبث الباطل كالاختلاف في معنى الروح وكثرة أقوال المختلفين فيه، فقد رأى أن ذلك من العبث الذي لا طائل من ورائه، قال: «وفي هذه الآية⁽¹²⁸⁾ ما يزجر

(125) الفتح ج 1/314 - 317 - وقد نقلت منها بتصرف.

(126) سورة آل عمران، آية: 7.

(127) سورة السجدة، آية: 33.

(128) سورة الإسراء، آية: 85.

الخائضين في شأن الروح المتكلمين لبيان ماهيته وإيضاح حقيقته أبلغ زجر ويردعهم أعظم ردع، وقد أطلوا المقال في هذا البحث بما لا يتم له المقام، وغالبه أو كله من الفضول الذي لا يأتي بالنفع في دين ولا دنيا.

وقد حكى بعض المحققين أن أقوال المختلفين في الروح بلغت إلى ثمانية عشر ومائة قول، فانظر في هذا الفضول الفارغ والتعب العاقل عن النفع، بعد أن علموا أن الله سبحانه قد استأثر بعلمه ولم يطلع عليه أنبياءه ولا أذن لهم بالسؤال عنه، ولا البحث عن حقيقته فضلاً عن أمهم المقتدين بهم، فيالله العجب حيث تبلغ أقوال أهل الفضول إلى هذا الحد الذي لم تبلغه ولا بعضه في غير هذه المسألة مما أذن الله بالكلام فيه، ولم يستأثر بعلمه⁽¹²⁹⁾.

إن هذه الأقوال تمثل منهجه الذي وصفناه في مجال العقيدة أظهر تمثيل.

2- تفسيره لقوله تعالى: ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة﴾⁽¹³⁰⁾ - قال: «قوله: يد الله مغلولة: اليد تطلق على الجارحة ومنه قوله تعالى ﴿وخذ بيدك ضعفاً﴾⁽¹³¹⁾ وعلى النعمة يقولون: كم يد لك عند فلان - وعلى القدرة ومنه قوله تعالى: ﴿قل إن الفضل بيد الله﴾⁽¹³²⁾... وتطلق على معان أخرى، وهذه الآية هي على طريق التمثيل كقوله تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك﴾⁽¹³³⁾. والعرب تطلق غل اليد على البخل، ويسطها على الجود مجازاً، ولا يريدون الجارحة كما يصفون البخيل بأنه جعد الأنامل ومقبوض الكف⁽¹³⁴⁾. إنه تأويل في معنى اليد الحسي وإبعاد لها عن هذا المعنى الظاهر يحملها على معنى تعرفه العرب في لغتها، ونطلقها عليه ضمن مجموعة من المعاني نعرفها لهذا العضو المعروف في الإنسان ولا يليق بخالفه بشكله المادي المحسوس.

(129) الفتح ج/3.

(130) سورة المائدة، آية: 64.

(131) سورة ص، آية: 43.

(132) سورة آل عمران، آية: 72.

(133) سورة الإسراء، آية: 29.

(134) الفتح 2/57.

3- تفسيره لقوله تعالى : ﴿ثم استوى على العرش﴾⁽¹³⁵⁾ قال : «قد اختلف العلماء في معنى هذا على أربعة عشر قولاً، أحقها وأولاها بالصواب مذهب السلف الصالح أنه استوى سبحانه عليه بلا كيف بل على الوجه الذي يليق به مع تنزهه عما لا يجوز عليه، والاستواء في لغة العرب العلو والاستقرار، قال الجوهري استوى على ظهر دابته : أي استقر واستوى إلى السماء : أي صعد، واستوى : استولى وظهر»⁽¹³⁶⁾. وقال : «والعرش، قال الجوهري : هو سرير الملك ويطلق على معان أخر. . . وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة صفة عرش الرحمن وإحاطته بالسموات والأرض وما بينهما وما عليهما وهو المراد هنا».

- وقد استشهد لهذين القولين بخمسة أبيات من الشعر.

4- وفي تفسير قوله تعالى : ﴿الرحمن على العرش استوى﴾⁽¹³⁷⁾ - قال : «قال أحمد بن يحيى : قال ثعلب : الاستواء الإقبال على الشيء وكذا قال الزجاج والفراء، وقيل : هو كناية عن الملك والسلطان والبحث في تحقيق هذا يطول. وقد تقدم البحث عنه في الأعراف، والذي ذهب إليه أبو الحسن الأشعري أنه سبحانه مستو على عرشه بغير حد ولا كيف، وإلى هذا سبقه الجماهير من السلف الصالح الذين يعمرون على الصفات كما وردت من دون تحريف ولا تأويل»⁽¹³⁸⁾.

- وهو مذهبه : مذهب السلف الصالح.

5- وفي تفسيره لقوله تعالى : ﴿وجاء ربك﴾⁽¹³⁹⁾ قال : (أي جاء أمره وقضاؤه وظهرت آياته وقيل : المعنى أنها زالت الشبه في ذلك اليوم وظهرت المعارف وصارت ضرورية كما يزول الشك عند مجيء الشيء الذي كان يشك فيه، وقيل : جاء قهر ربك وسلطانه وانفراده بالأمر والتدبير من دون أن يجعل إلى أحد من عباده شيئاً من ذلك»⁽¹⁴⁰⁾.

(135) سورة الأعراف، آية : 54.

(136) الفتح ج 2/211.

(137) سورة طه، آية : 5.

(138) الفتح ج 3/357.

(139) سورة الفجر، آية : 22.

(140) الفتح ج 5/440.

وهذا أيضاً نموذج آخر للتأويل وتنزيه الرب عن معنى المجيء الظاهر، وهو تأويل نجده في كتب التفسير المشهورة المقبولة في فكرنا الإسلامي.

6 - رؤية الله في الآخرة ثابتة بالتواتر ولا ينكرها إلا الجهلاء بالسنة:

وهو يقرر في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾⁽¹⁴¹⁾، مذهب أهل السنة في ثبوت رؤية المؤمنين الله يوم القيامة ويدافع عنها ويؤول الآيات وفقها، ويستعين باللغة والمنطق في ذلك، والأحاديث الصحيحة التي يصفها بالتواتر، فيقول: «قوله: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾: الأبصار جمع بصر: وهو الحاسة وإدراك الشيء عبارة عن الإحاطة به، قال الزجاج: أي لا تبلغ كنه حقيقته، فالمنفي هو هذا الإدراك لا مجرد الرؤية فقد ثبتت بالأحاديث المتواترة ولا شك فيه ولا شبهة ولا يجهل إلا من يجهل السنة المطهرة جهلاً عظيماً، وأيضاً قد تقرر في علم البيان والميزان (أي المنطق) أن رفع الإيجاب الكلي سلب جزئي، فالمعنى لا تدرکه بعض الأبصار، وهي أبصار الكفار، هذا على تسليم أن نفي الإدراك يستلزم نفي الرؤية. فالمراد به هذه الرؤية الخاصة، والآية من سلب العموم لا من عموم السلب، والأول تخلفه الجزئية، والمعنى: لا تدرکه كل الأبصار بل بعضها، وهي أبصار المؤمنين، والمصير إلى أحد الوجهين متعين لما عرفناك من تواتر الرؤية في الآخرة، واعتضادها بقوله تعالى: ﴿وَجُوهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾⁽¹⁴²⁾.

وهو في آية القيامة هذه أعاد القول⁽¹⁴³⁾ بتقريرها والاستدلال لها بالأحاديث الصحيحة التي قال عنها: إنها متواترة، وكان من جملة قوله: «ولم يتمسك من نفاها واستبعدا بشيء يصلح للتمسك به لا من كتاب الله ولا من سنة رسوله».

وهو لا شك يقصد المعتزلة ومقلديهم النافين لرؤية الله يوم القيامة، ويذم في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ لَنْ تَرَانِي﴾⁽¹⁴⁴⁾ هؤلاء النافين لها والمتعصبين لمذاهبهم المعارضين عن الكتاب والسنة أشد الذم وأقبحه، يقول: «والجواب بقوله: ﴿لَنْ

(141) سورة الأنعام، آية: 103.

(142) سورة القيامة، آية: 22 - 23.

(143) الفتح ج 340/5.

(144) سورة الأعراف، آية: 143.

تراني) يفيد أنه لا يراه هذا الوقت الذي طلب رؤيته فيه، أو أنه لا يرى ما دام الرائي حياً في دار الدنيا، وأما رؤيته في الآخرة، فقد ثبتت بالأحاديث المتواترة تواتراً لا يخفى على من يعرف السنة المطهرة، والجدال في مثل هذا والمراوغة لا تأتي بفائدة، ومنهج الحق واضح، ولكن الاعتقاد لمذهب نشأ الإنسان عليه وأدرك عليه آباءه، وأهل بلده مع عدم التنبيه لما هو المطلوب من العباد من هذه الشريعة المطهرة - يوقع في التعصب - والمتعصب - وإن كان بصره صحيحاً - فبصيرته عمياء، وأذنه عن سماع الحق صماء، يدفع الحق وهو يظن أنه ما دفع غير الباطل، ويحسب أن ما نشأ عليه هو الحق غفلة منه وجهلاً بما أوجبه الله عليه من النظر الصحيح وتلقي ما جاء به الكتاب والسنة بالإذعان والتسليم، وما أقل المنصفين بعد ظهور هذه المذاهب في الأصول والفروع، فإنه صار بها باب الحق مرتجأ وطريق الإنصاف مستورة والأمر لله سبحانه⁽¹⁴⁵⁾. إن هذا النص يمثل فكر الإمام الشوكاني وموقفه من المذاهب والطوائف أوضح تمثيل وأعمق في أنه لا يقبل شيئاً غير ما جاء به الكتاب والسنة المطهرة، ولا ينحاز إلى غيرهما ولا ينهج غير نهجهما.

ثم يقول في هذه الآية: «وقد تمسك بهذه الآية كلتا طائفتي المعتزلة والأشعرية، فالمعتزلة استدلوا بقوله: ﴿لن تراني﴾ وبأمره بأن ينظر في الجبل (لنفي الرؤية واستحالتها) - والأشعرية قالوا: إن تعليق الرؤية باستقرار الجبل يدل على أنها جائزة غير ممتنعة ولا يخفاك أن الرؤية الأخروية هي بمعزل عن هذا كله، والخلاف بينهم هو فيها لا في الرؤية في الدنيا، فقد كان الخلاف فيها في زمن الصحابة وكلامهم فيها معروف».

وهكذا يسير الإمام الشوكاني في تفسير آيات العقيدة وقضاياها، يعتمد على لغة القرآن وأساليبه، ولا يخرجهما عن المراد بهما ولا يلتوي في تأويلهما انتصاراً لمذهب أو انحيازاً لرأي، ويحتكم إلى السنة الصحيحة فيفسر بها القرآن، ويحدد بها المقصود من المحتمل والمشكل، ويذم - كل الذم - المخالفين لهذا المنهج الزائغين عن هذين المصدرين العظيمين باتباع الهوى والتعصب للمذهب.

(145) الفتح 2/243.

الشوكاني في تفسيره فقيه مجتهد واسع الاهتمام بقضايا الفقه كثير الذم للتقليد والمقلدين:

الإمام الشوكاني في ميدان الفقه ومذاهبه وأئمة أكثر اجتهاداً وأعمق نقاشاً وأوسع تناولاً للآراء والمسائل وأدلتها لتعلقه بالحياة العملية للمسلمين ولكثرة الفروع والحوادث التي يشملها وتتجدد كل يوم، ولكثرة الخلاف الفقهي واتساعه وخصب مادته، وقد أحيا الإمام الشوكاني أسلوب الأقدمين في عرض الآراء والترجيح بينها دون التقييد بواحد من المذاهب أو بعدد منها، ودون التحرج من ترجيح ما يخالف المشهور منها، مما أوجب جمهور المتأخرين تقليدها وعدم الخروج عنها.

وهو يستعمل في هذا الميدان أدوات الاجتهاد والترجيح كثيراً، مثل قواعد أصول الفقه والنسخ، وتحكيم الأصول اللغوية. والقارئ المتدبر المتعمق يخرج من قراءته لتفسيره: (فتح القدير)، بنتيجة هي: أن الإمام الشوكاني عالم مجتهد لا سلطان لمصدر عليه غير الكتاب والسنة. فهو في إطارهما يتحرك وإليهما يحتكم، ويرد كل شيء، وبهما يناقش ويرجح ويحكم.

وينطلق في ذلك من الحقائق اللغوية للكلمات، والدلالات التركيبية للأساليب والقوانين النحوية والبلاغية لفهمها وتحليلها، والاستنباط منها.

ويجتهد ويستخدم أدوات الترجيح عند الاختلاف، ولا يترك مناسبة تمكنه أو تؤاثره من ذم التقليد والمقلدين - خصوصاً المتعصبين - للمذاهب وأئمتها إلا اهتبلها فشنع عليهم وشبههم بالنصارى المتخذين أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، العاكفين على الضلال دون نظر ولا سماع للحق، وبالمشركين المقلدين آباءهم في عبادة الأوثان، دون دليل ودون تفكير فيما هم فيه من الضلال والانحراف.

والنماذج الدالة على ذلك كله كثيرة في هذا التفسير القيم فنذكر منها ما يلي:

1 - في تفسير⁽¹⁴⁶⁾ قوله تعالى: ﴿لَا يَأْخُذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغُو فِي أَيْمَانِكُمْ﴾⁽¹⁴⁷⁾،

(146) الفتح ج 230/1 - 231.

(147) سورة البقرة، آية: 225.

ذكر اختلاف أهل العلم في تفسير (اللغو)، فذهب ابن عباس وعائشة وجمهور العلماء أيضاً أنه قول الرجل (لا والله، وبلى والله، في حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا مريد لها) «قال المروزي: هذا معنى اللغو الذي اتفق عليه عامة العلماء».

وقال أبو هريرة وجماعة من السلف: هو أن يحلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه (إياه)⁽¹⁴⁸⁾ - فإذا ليس ما ظنه⁽¹⁴⁹⁾، وإلى هذا ذهب الحنفية والزيدية وبه قال مالك في الموطأ.

وروي عن ابن عباس أنه قال: لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان وبه قال طاوس ومكحول وروي عن مالك.

وقيل: إن اللغو هو يمين المعصية قاله سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير وأخوه عروة، كالذي يقسم ليشربن الخمر أو ليقطعن الرحم.

وقيل: لغو اليمين هو دعاء الرجل على نفسه كأن يقول: أعمى الله بصره، أذهب الله ماله، هو يهودي، هو مشرك، قاله زيد بن أسلم.

وقال مجاهد: لغو اليمين أن يتبايع الرجلان فيقول أحدهما: والله لا أبيعك بكذا، ويقول الآخر: والله لا أشتريه بكذا.

وقال الضحاك: لغو اليمين هي المكفرة أي: إذا كفرت سقطت وصارت لغواً. ثم قال الشوكاني: والراجح القول الأول لمطابقته للمعنى اللغوي وللدلالة الأدلة عليه، انه عرض واسع للأقوال والمذاهب، يظهر ما عرف به التفسير الأثري من كثرتها فيه، حتى إن الشخص الواحد قد ينسب له قولان أو أكثر في موضوع واحد وكلمة واحدة، ثم ترجيح للقول الأول قول الجمهور من العلماء لموافقته للمعنى اللغوي ولتأييد الأدلة الأثرية له. وذلك هو منهج الشوكاني كما وصفناه.

(148) (إياه) هكذا والصواب (هو).

(149) هكذا - والصواب: (فإذا هو ليس ما ظنه لأن إذا الفجائية تختص بالجملة الاسمية).

2- في تفسير⁽¹⁵⁰⁾ قوله تعالى: ﴿الطلاق مرتان﴾⁽¹⁵¹⁾ ذكر اختلاف العلماء في إرسال الطلقات الثلاث دفعة واحدة في كلمة واحدة، أيقع ثلاثاً أم واحدة فقط، فذهب إلى الأول الجمهور، وذهب إلى الثاني من عداهم. ثم قال الشوكاني مرجحاً الثاني: «وهو الحق»، أنه يرجح خلاف قول الجمهور في وقت كان يعتبر فيه ترجيح هذا القول مخالفة خطيرة أو خرقاً لإجماع العلماء الذي لا يجوز خرقه، إذ اعتبره المتأخرون قولاً ضعيفاً لا تجوز الفتوى به.

3- نكاح المتعة منسوخ ومحرم إلى يوم القيامة ولا عبرة بتجوز الروافض له: في تفسير⁽¹⁵²⁾ قوله تعالى: ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن﴾⁽¹⁵³⁾، تعرض لنكاح المتعة وأنه منسوخ لا يجوز، وقد ذكر اختلاف أهل العلم في معناها فقال الحسن ومجاهد وغيرهما: المعنى فما انتفعتن وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي ﴿فآتوهن أجورهن﴾: أي مهورهن. وقال الجمهور: إن المراد بهذه الآية نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام ويؤيد ذلك قراءة أبي بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبير ﴿فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن﴾.

ثم نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر - وهو في الصحيحين وغيرهما - وذكر ما جاء في صحيح مسلم من حديث سيرة بن معبد من أن النبي ﷺ نهى عنه يوم فتح مكة بعد الإذن به «فهذا هو الناسخ» وقال سعيد بن جبير: نسخها آية الميراث إذ المتعة لا ميراث فيها. وقالت عائشة والقاسم بن محمد: تحريمها ونسخها في القرآن، وذلك قوله تعالى: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيماهم فإنهم غير ملومين﴾⁽¹⁵⁴⁾، وليست المنكوحة بالمتعة من أزواجهم ولا مما ملكت أيماهم، فإن

(150) الفتح ج 1/238 وينظر أيضاً نيل الأوطار ج 6/258 - 264.

(151) سورة البقرة، آية: 239.

(152) الفتح ج 1/449 - 450.

(153) سورة النساء، آية: 24.

(154) سورة المؤمنون، آية: 6.

من شأن الزوجة أن ترث وتورث، وليست المستمتع بها كذلك. وقد روي عن ابن عباس أنه قال بجواز المتعة وأنها باقية لم تنسخ، وروي عنه أنه رجع عن ذلك عندما بلغه الناسخ. وقد قال بجوازها الروافض ولا اعتبار بأقوالهم.

وقد أتعب نفسه بعض المتأخرين بتكثير الكلام على هذه المسألة وتقوية ما قاله المجوزون لها. ثم قال: «وقد طولنا البحث ودفعنا الشبه الباطلة التي تمسك بها المجوزون في شرحنا للمتنقى فليرجع إليه».

إنه نموذج جيد في تصوير شخصية الشوكاني ومنهجه في جميع الأقوال وعرضها وتقوية الراجح منها مستخدماً الأدلة الشرعية المتمثلة في الكتاب والسنة والقواعد الأصولية واللغوية.

4- في تفسير⁽¹⁵⁶⁾ قوله تعالى: ﴿فإن لم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾⁽¹⁵⁷⁾، ذكر اختلاف أهل العلم في تحديد الصعيد الطيب الذي يجزىء به التيمم، فقال مالك وأبو حنيفة والثوري والطبري: إنه يجزىء بوجه الأرض كله، تراباً كان أو رملاً أو حجارة، وحملوا قوله: (طيباً) على الطاهر الذي ليس بنجس. وقال الشافعي وأحمد وأصحابهما: إنه لا يجزىء التيمم إلا بالتراب فقط، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿صعيداً زلقاً﴾⁽¹⁵⁸⁾: أي تراباً أملس طيباً، وكذلك استدلوا بقوله (طيباً)، قالوا: الطيب الذي يثبت.

ثم قال الشوكاني: «وقد تنوع في معنى الطيب، فقليل: الطاهر - كما تقدم - وقيل: المنبت - كما هنا - وقيل: الحلال. والمحتمل لا تقوم به حجة، ولو لم يوجد في الشيء الذي يتيمم به إلا ما في الكتاب العزيز لكان الحق ما قال الأولون، لكن ثبت في صحيح مسلم من حديث حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت

(155) نيل الأوطار شرح متنقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ج 6/152 - 157 ط مصطفى الحلبي / مصر.

(156) الفتح ج 1/472.

(157) سورة النساء، آية: 43.

(158) سورة الكهف، آية: 40.

لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت لنا تربتها طهوراً إذا لم نجد الماء» وفي لفظ «وجعل ترابها لنا طهوراً». فهذا مبين لمعنى الصعيد المذكور في الآية أو مخصص لعمومه أو مقيد لإطلاقه، ويؤيد هذا ما حكاه ابن فارس من كتاب الخليل تيمم بالصعيد أي أخذ من غباره - انتهى.

وهذا جمع لأقوال أئمة المذاهب وبيان لأدلتهم، وحكم بأن المحتمل لعدة تفسيرات لا يحتج به أو لا يكون الاحتجاج به قاطعاً للجدل، ثم احتكام إلى السنة لتحديد معنى الصعيد الطيب المراد في الآية، وأنه التراب وهو قول الشافعي وأحمد، ولإزالة الاحتمال عنه فكانت السنة المبينة لكلمة (الصعيد) أو مخصصة لعمومها الشامل لغير التراب، أو مقيدة لإطلاقها، وهو من بيان الكتاب بالسنة وتلك من قواعد أصول الفقه ومصطلحاته. ثم تأييد ما رآه باللغة، وهي مصدر مهم للبيان والترجيح وتحديد المراد في منهج الشوكاني وفكره.

5- المتعة للمرأة المطلقة قبل الدخول بها إذا لم يسم لها مهر.

في تفسير⁽¹⁵⁹⁾ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عُدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعْمُوهُنَّ وَسِرْحُونَهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا﴾⁽¹⁶⁰⁾.

ذكر الشوكاني مجموعة من الأحكام الفقهية مبدياً في بعضها الرأي والترجيح. فهذه الآية مخصصة لعموم قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾⁽¹⁶¹⁾ وقوله: ﴿وَاللَّاتِي يَشْنَنُ مِنْ الْمُحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ - إِنْ ارْتَبْتُمْ - فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾⁽¹⁶²⁾.

ووجه التخصيص أن هاتين الآيتين عامتان: الأولى توجب العدة بثلاث حيضات أو أطهار على كل امرأة مطلقة تحيض، والثانية توجب العدة بثلاثة أشهر على كل مطلقة لا تحيض، وهذه الآية - آية الأحزاب - تخرج المطلقة قبل الدخول

(159) الفتح ج 4/290 - 291.

(160) سورة الأحزاب، آية: 49.

(161) سورة البقرة، آية: 128.

(162) سورة الطلاق، آية: 4 وينظر فيها ج 5/242.

من هذا العموم فهي لا عدة عليها لا بالحيض ولا بالأشهر. والمتعة العطية والإحسان وقد تقدم عليها الكلام في تفسير سورة البقرة حيث قال: «وقد وقع الإجماع على أن المطلقة قبل الدخول لا تستحق إلا المتعة إذا كانت حرة»⁽¹⁶³⁾.

وقال سعيد بن جبير: المتعة المذكورة هنا منسوخة بالآية (237) التي في سورة البقرة والتي أوجبت للمطلقة قبل الدخول نصف الصداق المسمى.

وقيل: المتعة هنا هي أعم من أن تكون نصف الصداق، أو المتعة خاصة إن لم يكن سمي لها، فمع التسمية للصداق تستحق نصف المسمى عملاً بقوله «فنصف ما فرضتم» ومع عدم التسمية تستحق المتعة عملاً بهذه الآية. «وهذا الجمع لا بد منه، وهو مقدم على الترجيح وعلى دعوى النسخ».

تخصيص القرآن بالإجماع:

وتخصص من هذه الآية أي تخرج من حكمها المرأة المتوفى عنها زوجها فإنه إذا مات بعد العقد عليها وقبل الدخول بها كان الموت كالدخول فتعتد أربعة أشهر وعشراً، قال ابن كثير بالإجماع، فيكون المخصص لها هو الإجماع.

لا طلاق قبل العقد عند الجمهور:

وقد استدل بهذه الآية القائلون بأنه لا طلاق قبل النكاح - وهم الجمهور - وذهب مالك وأبو حنيفة إلى صحة الطلاق (المعلق) إذا قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق فتطلق إذا تزوجها، ووجه الاستدلال بالآية لما قاله الجمهور أنه قال: إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن، فعقب الطلاق بالنكاح بلفظ (ثم) المشعرة بالترتيب والمهلة.

وهكذا يتناول الإمام الشوكاني المسائل الفقهية ويتوسع في ذكرها وتفصيلها والاستدلال لها وتأصيلها ومناقشة أصحابها وأدلتها بالاعتماد على الكتاب والسنة والاستخدام لقوانين اللغة وقواعد الشرع، مجتهداً في الترجيح والاختيار ومتحرراً من سيطرة أي مذهب عليه.

(163) الفتح ج 1/253.

ومن أظهر النماذج لتحكيمه تلك القوانين والقواعد، قوله: «وظاهر هذه الآية (231) من سورة البقرة - العموم، وأن كل من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة (أربعة أشهر وعشراً)، ولكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى ﴿وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾⁽¹⁶⁴⁾، تعني أن الحامل المتوفى عنها زوجها تنتهي عدتها بوضع حملها - وإلى هذا ذهب الجمهور، وروى عن بعض الصحابة وجماعة من أهل العلم أن الحامل تعتد بآخر الأجلين جمعاً بين العام والخاص وإعمالاً لهما، والحق ما قاله الجمهور، والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة ولا قواعد الشرع، ولا معنى لإخراج الخاص من بين أفراد العام إلا بيان أن حكمه مغاير لحكم العام ومخالف له، وقد صح عنه ﷺ أنه أذن لسبيعة الأسلمية أن تتزوج بعد الوضع»⁽¹⁶⁵⁾.

دعوة الشوكاني إلى الاجتهاد، وذمه للتقليد والمقلدين، والمتعصبين للمذاهب:

الإمام الشوكاني شديد الإلحاح على الدعوة إلى الاجتهاد والنظر، كثير الذم للتقليد، قوي الإنكار والتشنيع على المقلدين للأئمة التاركين للنظر في الكتاب والسنة المتعصبين للمذاهب، وهو يشبههم باليهود والنصارى والمشركين ويطبق عليهم الآيات الواردة في هؤلاء وهؤلاء. والنصوص الدالة على ذلك في تفسيره كثيرة منها ما ذكره⁽¹⁶⁶⁾ في تفسير قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾⁽¹⁶⁷⁾، قال: «وفي هذه الآية ما يزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد - عن التقليد في دين الله، وإيثار ما يقوله الأسلاف على ما في الكتاب والسنة المطهرة، فإن طاعة المتمذهب لمن يقتدي به ويستعين بسنته من علماء هذه الأمة - مع مخالفته لما جاءت به النصوص، وقامت به حجج الله وبراهينه، ونطقت به كتبه وأنبيأؤه، هو كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار والرهبان أرباباً من دون الله

(164) سورة الطلاق، آية: 4.

(165) الفتح ج 1/248.

(166) سورة براءة، آية: 31.

(167) الفتح ج 2/353 - 354.

للقطع بأنهم لم يعبدوهم بل أطاعوهم وحرّموا ما حرّموا وحلّلوا ما حلّلوا، وهذا هو صنع المقلّدين من هذه الأمة، وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة والثمرة بالثمرة والماء بالماء.

ثم يقول: «فيا عباد الله ويا أتباع محمد بن عبد الله ما بالكم تركتم الكتاب والسنة جانباً وعمدتم إلى رجال هم مثلكم في تعبد الله لهم بهما وطلبه منهم للعمل بما دلا عليه وأفاداه، فعملتم بما جاؤوا به من الآراء التي لم تعتمد بعماد الحق ولم تعضد بعضد الدين.

ونصوص الكتاب والسنة تنادي بأبلغ نداء وتصوت بأعلى صوت بما يخالف ذلك ويباينه، فأعرتموهما آذاناً صماً وقلوباً غلفاً وأفهاماً مريضة وعقولاً مهیضة وأذهاناً كليلّة وخواطر عليلّة، وأنشدتم بلسان الحال:

وما أنا إلا من غزيرة إن غوت غويت وإن ترشد غزيرة أرشد⁽¹⁶⁸⁾

فدعوا أرشدكم الله وإياي كتباً كتبها لكم الأموات من أسلافكم واستبدلوا بها كتاب الله خالقهم وخالقكم ومتعبدهم ومتعبدكم ومعبودهم ومعبودكم واستبدلوا بأقوال من تدعونهم أئمتكم، وما جاؤوكم به من الرأي بأقوال إمامكم وإمامهم وقُدوتكم وقُدوتهم، وهو الإمام الأول محمد بن عبد الله ﷺ. وقد أعاد هذا القول - أو هذا الوصف والمطالبة في تفسير⁽¹⁶⁹⁾ قوله تعالى: ﴿قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين﴾⁽¹⁷⁰⁾. وهي أقوال تتسم بالشدة والعنف، ولا تخلو من الشطط وحدة العاطفة، ولكنها - ولا شك تمثل فكره ونزعته الإصلاحية، ودعوته الملحة لتنقية العقيدة الإسلامية مما علق بها من الشوائب الضارة والأوهام الفاسدة، وللعودة بالفكر الإسلامي إلى صفائه وحيويته وأصوله الأولى ومنابعه الثرة، ومناهجه المبدعة المبتكرة.

(168) البيت للريد بن الصمة الجشمي وهو في ديوانه ص 47. وفيه وهل أنا. من قصيدة طويلة/ تحقيق

محمد خير البقاعي.

(169) الفتح ج 412/3.

(170) سورة الأنبياء، آية: 54.